الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة د.الطاهر مولاي – سعيدة
كلية الحقوق و العلوم السياسية
قسم الحقوق

النفايات الصلبة في التشريع الجزائري

مذكرة لنيل شهادة الماستر

التخصص:النظام القانوني للبيئة

من إعداد الطالب:
الشيخ حيدار

تحت إشراف الأستاذ:
د . أحمد يومدين

لجنة المناقشة:

الدكتور بوادي مصطفى ـــــــــــــــ رئيسا.

الدكتور بومدين أحمد ـــــــــــــــ مشرفا ومقررا.

الدكتور خنفوسي عبد العزيز ـــــــــــــــ عضوا مناقشا.

الدكتورة جعفري نعيمة ـــــــــــــــ عضوا مناقشا .

السنة الجامعية 2016/2015

المقدمة

منذ وجود الإنسان على سطح الأرض وهو يبحث عن توفير المأوى والمأكل والملبس وتوفير أكبر قدر من الراحة والرفاهية ، لذلك ظل الإنسان في صراع دائم مع الطبيعة المحيطة به بكل أشكالها من أجل البقاء والاستمرار .

وتعد قضية الحفاظ على البيئة من أبرز المواضيع التي تشغل إهتمام المجتمع الدولي في الوقت الحاضر ، حيث فرضت نفسها على جدول الأعمال العالمي وأصبحت موضوعا رئيسيا للعلاقات الدولية .

فقد أدى النمو المتزايد في الاقتصاد العالمي إلى تفاقم المشاكل البيئية وازدياد عدد السكان وارتفاع مستوى المعيشة والتقدم الصناعي والزراعي، وعدم إتباع الطرق الملائمة في جمع ونقل ومعالجة النفايات الصلبة ، مما أدى إلى إزدياد كمية النفايات بشكل هائل، وبالتالي تلوث عناصر البيئة من ماء وهواء وتربة واستنزاف للمصادر الطبيعية في مناطق عديدة من دول العالم .

وقد أصبحت اليوم إدارة النفايات الصلبة في جميع دول العالم من الأمور الحيوية للحفاظ على الصحة والسلامة العامة.

وقد تمخض عن هذا التدهور البيئي العالمي إدراك الكثير من دول العالم للصلة الوثيقة بين حماية البيئة والتنمية الاقتصادية وضرورة التوفيق والتكامل بينها من أجل ضمان مستقبل كوكب الأرض ، حيث كانت تعتبر الدول النامية بأن مسالة الحفاظ علي البيئة تهم بالدرجة الأولى الدول الصناعية المتقدمة إلا أن الوضع الراهن أثبت عكس ذلك و دعانا للاهتمام أكثر فأكثر بالأثر الذي نتركه فرديا وجماعيا .

أين يطرح مشكل إنتاج النفايات مسائل شائكة مازالت غير قابلة للحل ، وأين يمكن إنتظار تطورات حاسمة ضمن نصوص قانونية في نمط حياتنا ككل .

وتعتبر مسالة النفايات مشكلة عالمية فلا يقتصر وجودها على منطقة دون أخرى في العالم ، بحيث تؤثر القرارات السياسية التي تتخذها السلطة بشان تصريف ومعالجة النفايات على تلويث البيئة ، كما يقول العالم البيئي : روبيرت موريسون" الإنسان هو أنجح الكائنات الحية في إعمار الأرض واستيطانها ولكنه أيضا أكثر الكائنات إفسادا وتلويثا لها ".

وقال الله تعالي :" **ولا تفسدوا في الأرض بعد إصلاحها** " [1]

وقال أيضا :" **ظهر الفساد في البر والبحر بما كسبت أيدي الناس** " [2]

وقد بدأ الاهتمام بالتلوث البيئي بشكل جدي على الصعيد العالمي في مطلع سبعينيات القرن العشرين بريادة الأمم المتحدة ، وقد أدرك المشاركون في مؤتمر ستوكهولم سنة 1972 بالسويد بأن البيئة هي منطلق التنمية الاقتصادية سواء في الدول المتقدمة أو الدول النامية .

وتجدر الإشارة إلي أن مشكلات البيئة في البلدان المتقدمة سببها الرئيسي هو التصنيع والتنمية ، بينما في البلدان النامية فان مشكلات البيئة يكمن سببها الرئيسي في سوء التسيير وغياب التنمية ، مع الزيادة السكانية المذهلة التي تتميز بها هذه الدول .

[1] –سورة الأعراف الآية 85

[2]– سورة الروم الآية 41

وكمؤتمر ريوديجانيرو بشأن البيئة والتنمية سنة 1992 بالبرازيل حيث أكد على انه من الضروري تسيير البيئة والتنمية جنبا إلى جنب ، وعليه فإن العالم في أمس الحاجة إلي تنمية مستدامة تستخدم موارد الطبيعة وتضمن في الوقت ذاته عدم تلوثها وعد إستنزافها على نحو يضمن إستمرارها للأجيال الحاضرة والقادمة .

وأمام هذا الوضع الصعب والوعي الكبير بأهمية الحفاظ على البيئة وخفض مستويات التلوث، سعت الدول والحكومات جاهدة إلى دراسة مختلف الوسائل الكفيلة بخفض مستويات التلوث على البيئة والكائن الحي .

ولقد أدركت الجزائر كغيرها من الدول أن إشكالية النفايات وعلاقتها بالتنمية المستدامة لا تنحصر في حماية الوسط البيئي بمفهومه الايكولوجي، بل تتعداه إلى مراعاة الاقتصاد في التسيير ، والتطور الذي شهدته الجزائر خاصة في مجال التصنيع ونمط الاستهلاك صحبه تزايد مضطرد في إنتاج النفايات كما ونوعا .

حيث ذكر في المخطط الوطني للأعمال من أجل البيئة والتنمية المستدامة لسنة 2001 وجود إهمال كلي للجوانب الايكولوجية وضعف الإطار التشريعي والمؤسساتي وعدم ملائمته للاضطلاع بمهمة حماية البيئة .

وفي نفس السنة صدر قانون 01-19 المؤرخ في 27 رمضان 1422 الموافق لـ : 12ديسمبر 2001 والمتعلق بتسيير النفايات ومراقبتها وإزالتها .

كما أنه أستحدثت مصلحة النفايات الحضرية على مستوى وزارة تهيئة الإقليم والبيئة والسياحة هذا ما يؤكد الأهمية والخطورة التي تكتسيها النفايات في الوقت الراهن .

ماهي النفايات الصلبة الحضرية ككل وما هي الطرق المثلى لمعالجتها دون الإضرار بالبيئة ؟

ولقد دعمنا إشكاليتنا بجملة من الأسئلة الفرعية التي جاءت على النحو التالي :

ماذا يقصد بالنفايات والنفايات الحضرية ؟

ما مدى العلاقة بين النفايات الصلبة الحضرية والتدهور الذي شهدته الأنظمة البيئية من تلوث للماء والهواء والتربة ؟

ما هي الأسباب الحقيقية لتراكم النفايات الصلبة الحضرية ؟

هل التدابير المتخذة في الجزائر من أجل التخلص من النفايات الحضرية فعّالة ؟

هل تتوفر الدولة الجزائرية علي أنموذج لمعالجة النفايات ؟

للإجابة على هذه التساؤلات انطلقنا من الفرضيات التالية :

إرتفاع عدد السكان وزيادة الاستهلاك يساهم بشكل كبير في زيادة النفايات الصلبة الحضرية .

تكاليف معالجة النفايات الصلبة الحضرية أقل من تكاليف معالجة المشاكل التي تنجم عن تراكمها .

النصوص القانونية الردعية أكثر نجاعة وفعالية من تلك النصوص المرشدة إلى الحفاظ على البيئة .

إن موضوع النفايات الصلبة الحضرية موضوع مهم وجدير بالدراسة للأسباب التالية :

التعرف على واقع النفايات الصلبة الحضرية في الجزائر .

نقص الدراسات الوطنية في هذا المجال .

الآثار الضارة التي يتسبب فيها التراكم العشوائي للنفايات الصلبة الحضرية .

إن التطرق لهذا الموضوع كان من أجل :

تحليل وضعية النفايات الصلبة الحضرية في الجزائر عامة.

تقييم الجهود المبذولة محليا ووطنيا ودوليا للتسيير الأمثل للنفايات الصلبة الحضرية .

من أجل جزائر نظيفة ومتطورة ،وذلك بإعادة الرسكلة والتدوير الأمثل .

تحليل مدى فعالية النصوص القانونية الرامية إلى تسيير النفايات الصلبة الحضرية .

لقد تم هيكلة الدراسة علي فصلين متكاملين وخاتمة

أما الفصل الأول جاء معنون بـــــ : " **النفايات الصلبة الحضرية وتأثيرها علي البيئة** " حيث تناولنا فيه النفايات ووضعيتها في العالم ، والدور الذي تلعبه النفايات الصلبة الحضرية في تلويث البيئة وكذلك تم التطرق إلي أبعاد التلوث بالنفايات الصلبة الحضرية .

أما الفصل الثاني الذي جاء تحت عنوان " **الاطار القانوني للنفايات الصلبة في الجزائر** "

تم التطرق فيه إلى النصوص القانونية الرامية إلي تسيير النفايات الصلبة وطرق تثمين النفايات القابلة للتدوير والهيئات الادارية الموكل اليها تسيير النفايات وطرق تطبيق هذه القوانين .

وفي الأخير نورد خاتمة تتضمن إجابة مختصرة عن الإشكالية .

الفصل الأول

الإطار المفاهيمي

للنفايات الصلبة

لاشك بان العالم أصبح مقتنعا تمام الاقتناع بأهمية معالجة مشاكل البيئة ،خصوصا من مخاطر التلوث الناتجة عن مزاولة المؤسسات للأنشطة التي ينتج عنها تلويث للبيئة .

وبما أن الحياة تتماشى بشكل طردي مع تزايد المواد والسلع المستهلكة وينتج عنها تزايد في كمية النفايات التي تصل يوميا إلى ألاف الأطنان ، كما يعتبر التخلص من هذه النفايات مشكلة بيئية على جميع المستويات المحلي والوطني والعالمي نظرا لطبيعة هذه النفايات خاصة النفايات الصلبة الحضرية .

حيث سيعرض هذا الفصل المسمى النفايات الصلبة الحضرية وتأثيرها على البيئة في مبحثين:

في **المبحث الأول** : " **النفايات ووضعيتها في العالم** "نوضح فيه النفايات من حيث التعريف والمشاكل والمصادر ووضعية النفايات الصلبة الحضرية على المستوى العالمي .

أما **المبحث الثاني** الذي جاء تحت عنوان " **النفايات الصلبة الحضرية وتلويث البيئة** " نتطرق فيه إلى تعريف التلوث وأنواعه وآثار التلوث بالنفايات الصلبة الحضرية .

المبحث الأول : مفهوم النفايات الصلبة ووضعيتها في العالم

لقد أدى ازدياد عدد السكان وارتفاع مستوى المعيشة والتقدم الصناعي والزراعي والاجتماعي والتجاري وعدم إتباع الطرق الملائمة في جمع ونقل ومعالجة النفايات ، إلى ازديادها النفايات بشكل هائل ومروع ، منها ما هو قابل للتحلل بشكل جزئي ومنها ما قابل للتحلل على المدى البعيد .

كما أن النفايات إما تكون صلبة أو غازية أو سائلة ،كما أنه تعتبر النفايات الصلبة من أسباب التلوث التي تعاني منها معظم دول العالم ، وذلك لمشكل تراكمها وما تسببه من أضرار على الإنسان والحيوان والبيئة بشكل عام ، وهي تقع في مقدمة المشاكل التي تؤثر على البيئة والأطروحة العالمية في الوقت الراهن.

المطلب الأول : النفايات الصلبة الحضرية

الفرع الأول : تعريف النفايات الصلبة الحضرية .

أولا : تعريف النفاية من الناحيتين:

اللغوية : إن أصل كلمة نفاية Déchet هو " نفو " وتعني نفاوة الشيء رديئة وبقيته .[1]

اصطلاحا: عرفت منظمة الصحة العالمية النفاية بأنها " **الأشياء التي أصبح صاحبها لا يريدها في مكان ما ووقت ما والتي أصبحت ليست لها أهمية أو قيمة** ".

– كما عرف خبراء البنك الدولي النفاية بأنها " **الشئ الذي أصبح ليس له قيمة في الاستعمال أما إذا أمكن تدوير – رسكلة – هذا الشئ بحيث يمكن استعماله أو استرجاع بعض مكوناته ففي هذه الحالة لا يعتبر نفاية** "[2]

[1] – قاموس المنجد – عربي، بيروت ، لبنان ، دار المشرق ، 1988، ط 6 ، ص 1079.

[2] – أحمد عبد الوهاب عبد الجواد ، أسس تدوير النفايات ، القاهرة ، جمهورية مصر العربية ، دار العربية للنشر ، 1977 ، ص 33

من التعريفات المذكورة أعلاه يمكن القول بان النفاية إذا رسكلت لم تصبح تصنف ضمن خانة النفايات وعليه فهذا التعريف يتطور مع تطور الوقت نظرا لتطور تقنيات الجمع والرسكلة وكذا من مكان إلى مكان آخر .

وعليه يتم التخلص من هذه النفاية في أحد عناصر الطبيعة الثلاثة الهواء أو الماء أو التربة ينشأ عن هذا التصرف إضرارا بالكائنات الحية والبيئة . [1]

وبما أن النفايات بشكل عام **" هي كل النفايات الناتجة عن عمليات الإنتاج والتحويل أو الاستعمال ، وبصفة عامة كل مادة أو منتج وكل منقول يقوم المالك أو الحائز بالتخلص منه أو بقصد التخلص منه أو بإزالته "**[2]

من خلال هذا التعريف يتضح لنا بان النفاية هي كل :

1- مخلفات عمليات الإنتاج أو التحويل بمختلف أنواعه كالمواد والأجزاء أو القطع الزائدة عن الحاجة وهي غير صالحة للاستعمال .

2 – كل مادة أو منتوج غير تام أو معيب أو فقد أهميته لعدم صلاحيته أو لتآكل أجزائه أو لإهتلاكه.

3 – الفضلات الناتجة عن الاستعمال والاستهلاك المباشر كالنفايات المنزلية وفضلات الطرق والأسواق العمومية والحيوانات والمزارع والأشجار والمستشفيات المطاعم ، الفنادق.

[1] – أحمد عبد الوهاب عبد الجواد : مرجع سابق ذكره ، ص 332

[2]– القانون رقم :01/19 المؤرخ في 12 ديسمبر 2001 المتعلق بتسيير النفايات و مراقبتها وازالتها المادة 3الفقرة 1، الجزائر ، 2001.

ثانيا :تعريف النفايات الصلبة الحضرية

هي كل مادة غير صالحة للاستعمال أو غير مرغوب فيها ناتجة عن عملية استعمال أو إنتاج، تصرف وتوجه إلى أوساط مستقبلة بعد المعالجة، وهي ناتجة من استعمالات المواد التالية :

- **البلاستيك**: قناني الماء، الأكياس البلاستيكية.
- **الزجـــــاج**: القوارير، قطع الزجاج المكسر.
- **الورق** : أوراق الكرتون وأوراق المجلات .
- **الالمنيـــوم**: علب المشروبات الغازية.
- **معادن أخرى**: المعلبات، هياكل السيارات والبطاريات.
- **مواد أخرى**: إطارات السيارات المستعملة، مخلفات مواد البناء، الأثاث، والملابس المستعملة.

غير أن مخلفات البيوت الخطرة والسامة مثل متبقيات الدهان ومنظفات الزيوت والبطاريات والمبيدات الحشرية وغيرها تحتاج إلى عناية خاصة عند التخلص منها إذ أن رمي هذه المخلفات سواء بالمجاري أو على الأرض أو مع الفضلات الأخرى ينتج عنه أخطار عديدة ليس فقط على المدى القريب ولكن على المدى البعيد، إذ يمكن أن يصاب أفراد العائلة نفسها بأمراض مختلفة، وكذلك يؤدي ذلك إلى تلوث التربة الصالحة للزراعة حول البيوت أو المزارع من جراء رمي الفضلات الخطرة بطرق غير سليمة ومن ثم تلوث الخضروات المزروعة بالأراضي القريبة وكذلك التأثير على الصحة العامة.

ثالثا : عوامل زيادة النفايات الصلبة الحضرية و مشاكلها

المشاكل :

1- تبقى مدة طويلة في الوسط البيئي لذا يصعب التخلص منها.

2 – تفاعلها مع إحدى مكونات البيئة يحدث تغيرات في الأنظمة البيئية.

3 – هي تسبب تلوث لعناصر البيئة مما ينعكس سلبا على الإنسان أو أي كائن حي .

4 – النفايات الصلبة تسبب مشاكل آنية وأخرى تستمر للأجيال القادمة إذ من الممكن أن تسبب النفايات ضررا عند نقلها أو تخزينها أو التخلص منها .

5 – وعملية التخلص منها أو نقلها أو تخزينها تستلزم أموالا وهذا ما يقابل بعدم القبول من طرف منتجيها

6 – تعمل النفايات الصلبة مثل مخلفات الأطعمة وقشور الفاكهة والخضروات على تجميع الحشرات التي تنقل السموم والأمراض إلى الأماكن المزدحمة بالسكان .

7 – هي تعمل على تلويث الجو من خلال الدخان المنطلق منها عند حرقها . [1]

8 – كما تكمن خطورتها عند اقترانها بالمياه فتعمل على تلويث المياه الجوفية .

9 – أكوام القمامة وتراكمها تشجع على تكاثر البكتيريا والجراثيم مما يسبب تفشي للأوبئة الفتاكة . [2]

[1]- لطف الله قاري ، مطابع جامعة عبد الله سعود ، الرياض ، ص23 .

[2] – مركز فقيه للابحاث والتطوير :**كتاب تدوير النفايات الانتقائي** ، المملكة العربية السعودية ، 2001 .

إن سرعة تراكم النفايات الصلبة أعلى من سرعة تحللها .

2: عوامل زيادة النفايات الصلبة الحضرية .

هناك عدة عوامل نذكر أهمها :

أ– عدد السكان : إن عدد السكان يزيد بشكل مضطرد في الآونة الأخيرة ،حين كان عدد السكان مع بداية القرن العشرين حوالي مليار و 200 مليون /نسمة نجد أن هذا العدد مع بداية القرن قد تضاعف بسرعة خلال القرن العشرين ،حيث قد وصل عدد سكان العالم في بداية القرن 21 نحو 6 مليار نسمة ،فنجد أن الإنسان قد استغرق 100 عام لكي يزيد العدد من مليار إلى مليارين ولكنهم لم يستغرقوا سوى 13 عام فقط ليزيد تعدادهم من 05 ملايير إلى 06ملايير . [1]

ب– التشريعات البيئية : فكلما كانت القوانين دقيقة وواضحة وفعالة زادت درجة التحكم في نسبة النفايات الصلبة والتلوث بشكل عام .

– كما تستلزم التربية البيئية أيضا تنمية الاتجاهات والقيم التي تحكم سلوك الإنسان تجاه بيئته ،وإثارة ميوله واهتماماته للوسط البيئي الذي يعيش فيه وإكسابه أوجه التقدير لأهمية العمل على صيانتها والمحافظة عليها وتنميتها . [2]

ت– وعي المواطنين : كلما زاد وعي المواطن بمدى تأثر البيئة بالنفايات قلة نسبة تراكم النفايات بشكل عام والنفايات الصلبة بشكل خاص وخصوصا في المناطق السكنية .

أي كلما قل الوعي لدى السكان زادت نسبة التلوث وتراكم النفايات .

[1]– حسن أحمد شحاته : البيئة والمشكلة السكانية ، مكتبة الدار العربية للكتاب ، ص144.مصر ، 2002.

[2]– برنامج الأمم المتحدة : توقعات البيئة العالمية– 3– المنامة : عالم الترجمة ، 2002 ص 244.

ث– درجة النمو الاقتصادي : كلما زاد تطور الدولة زادت رفاهية الفرد ،فينتج عنه زيادة في المواد الموجهة للرمي وفي مقدمة هذه الدول الولايات المتحدة الأمريكية في إنتاج النفايات كما ونوعا .

ج – تخطيط المدن : إن بناء المدن وفق مخططات بيئية كان ذلك جدير بتحقيق تسيير بيئي سليم للنفايات ، وتحكم كفؤ في كمية النفايات الصلبة الحضرية ، فقد أشارت التقديرات بأنه نسبة 49 % من مدن العالم قد وضعت خططا للبيئة الحضرية ، فضلا على انه قد قدر ما بين 70% إلى 90 % من المساكن الجديدة في أغلب مدن العالم الثالث غير مرخص بها أصلا . [1]

ح – التطور التكنولوجي والتقدم التقني : إن التخلص من نفايات التقنيات الحديثة ووسائل العصرنة يعد من المشاكل الكبرى التي تواجه النظام البيئي الذي نعيش فيه ، فالطرق المستخدمة للتخلص من الأجهزة القديمة كالحرق والطمر غير مجدية ، هذا بالإضاف ة إلى نفايات تقنيات المعلوماتية كأجهزة الفاكس والطابعات والهواتف والشاشات ، والتي تقدر بالآلاف فقد قدرت الرابطة الألمانية المركزية للصناعات الكهربائية النفايات الكهربائية بحوالي 105 مليون طن عام2005، ويمكن تفادي جزء كبير من تراكم النفايات الالكترونية وذلك بإعادة التصنيع لان حوالي 83 % من مكونات الكمبيوتر قابلة لإعادة التصنيع و 07 % قابلة للاستخدام وحوالي 10 % قابلة للطمر أو التخزين النهائي. [2]

[1]– مارسيان لاو ، تخطيط المدن الأبعاد البيئية والإنسان ، ترجمت إيناس عفت ، القاهرة : الدار الدولية للنشر والتوزيع 1994) ، ص 244 .

[2]– محمد السيد أرناؤوط : التلوث البيئي ، القاهرة : مكتبة الدار العربية للكتاب ،ط2002،2، ص 244.

الفرع الثاني: مصادر النفايات الصلبة الحضرية العادية و الخاصة ومخاطرها

أ: مصادر النفايات الصلبة الحضرية العادية

إن تكوين النفايات الصلبة يتنوع بتنوع المكونات ،وهي تختلف في خصائصها تبعا لمكوناتها ويمكن تقسيمها إلى :

1- نفايات المنازل : أبرزها المخلفات الغذائية التي ينتجها السكان ،وهي تتميز بالتعفن السريع وينتج عنها روائح كريهة خصوصا في فصل الصيف ،وانتشار الحرارة وهذه النفايات متنوعة حسب إحتياجات السكان كالخشب والكرتون و المعادن بالإضافة الى مخلفات الاطعمة.[1]

2- نفايات المسالخ : تتكون من بقايا المذابح كالجلود والعظام والريش والأحشاء.

3- نفايات الشوارع : تتكون من الرمال وأوراق الأشجار .

4- النفايات الصحية : هي التي تنتجها المستشفيات والصيدليات والعيادات الخاصة وهي تكون إما خطيرة كالمواد الكمياوية ،أو المواد المشعة أو تكون نفايات غير خطيرة تشكل الجزء الأكبر بنسبة 80 % .

5- نفايات الهدم والبناء : تتكون من مواد البناء كالرمال والحجارة وغيرها.

6- نفايات المصانع : تتشكل في اغلب الأحيان من بقايا التغليف والتعبئة .

7- نفايات الأنشطة الفلاحية : كمخلفات الأشجار وبقايا المعدات الفلاحية .

[1] – زكريا محمد عبد الوهاب طاحون : **التلوث خطر واسع الانتشار** ، القاهرة : دار الحساب للنشر والتوزيع ، 2004 ، ص 122 .

ب : مصادر النفايات الصلبة الحضرية الخاصة

إن النفايات الصلبة الخاصة هي التي تنتج عن المنازل والمستشفيات والمدارس والتي تعامل بطريقة خاصة ، خاصة عند تقلها أو حفظها أو التخلص منها ،بحيث تشكل تهديدا محتملا على صحة الإنسان والوسط البيئي الذي يعيش فيه .

ويمكن تقسيمها إلى أربعة أنواع :

1- النفايات الطبية الصلبة

عرفتها منظمة الصحة العالمية على أنها :" **النفايات التي تنتج من المنشآت التي تقدم الرعاية الصحية المختلفة ، من العلاج والتمريض في المنازل والمختبرات ومراكز إنتاج الأدوية والمستحضرات الدوائية واللقاحات ومراكز العلاج البيطري والمؤسسات البحثية .**" [1]

تعد النفايات الطبية مشكلة تواجه العاملين في الحقل الطبي، نظرا لمخاطر تلك النفايات والتي يتطلب التعامل معها طرقا خاصة لمنع العدوى ولتجنب آثارها الخطيرة على الإنسان والبيئة.

و تعتبر نفايات المشافي من الموضوعات الهامة التي إستحرزت على إهتمام الإدارات الصحية والبيئية الخدمية والمعنيين في هذه المجالات في كافة أنحاء العالم.

ومع التوسع الكبير في الخدمات الصحية بكافة أنواعها من وقائية وتشخيصية وعلاجية ومع تقدم مستوى التقنيات الحديثة المستخدمة في المعالجات الصحية كافة، فقد أصبحت النفايات الطبية الناتجة عن المشافي والمراكز الصحية محور إهتمام كبير عن كيفية معالجتها والتصرف بها وتلافي آثارها الجانبية ، لأنها قد تكون ملوثة للبيئة بشكل عام أو أنها مؤثرة على صحة الفرد أو المجتمع من خلال النقل بالعدوى أو بأي شكل من الأشكال الأولى.

[1]- النادي الليبي ، أحمد سالم حمروش : الاهتمام العالمي بالمخلفات الطبية فيفري 2007 www.libya.midicalwaste.com.

ويجب الانتباه إلى أن المخاطر الصحية الناتجة عن هذه النفايات الطبية لا تقتصر على العاملين بالقطاع الصحي بكافة فئاته المختلفة من الأطباء والممرضين وعمال الخدمة في المشافي ،بل قد تمتد لباقي أفراد المجتمع الذين يتعرضون لهذه النفايات أو لآثارها ، الأمر الذي يجعل المخاطر الصحية للنفايات الطبية قد تمتد إلى خارج نطاق المشافي ،وخصوصاً مع التوسع في تقديم الرعاية الصحية المنزلية وحملات التطعيم الميدانية والرعاية الصحية خارج المشافي، بما يصاحب ذلك من إستخدام للمواد ولأدوات الطبية خارج نطاق المرافق الصحية.

كذلك فإن الاهتمام الزائد بحملة النفايات الطبية بشكل عام والنفايات الطبية بشكل خاص ،قد ألقى المزيد من الإنتباه إلى المخاطر البيئية للنفايات الطبية وتأثيرها على البيئة الصحية.

إلا أنه في الدول المتقدمة يتم عزل هذه المواد الخطيرة من النفايات الصلبة الحضرية قبل إرسالها للتخلص منها ، وفي سنة 2002 وصلت منظمة الصحة العالمية في دراسة أقامتها على 22 دولة بان تقدير نسبة تطبيق هذه الدول لطرق ملائمة التخلص من النفايات الطبية بلغت مابين 18 الى64%

2- نفايات المنازل الخطيرة

تحتوي بعض المنتجات المستهلكة في المنزل على كيماويات خطرة , وللأسف فإن مثل هذه الكيماويات في تزايد مستمر و هناك معلومات قليلة عنها و خطورتها تزداد لأن هذه النفايات في الغالب يتم التخلص منها في مكب النفايات الصلبة العادية بدون حذر، و لا يتم تصنيفها كنفايات خطرة.

3- النفايات الزراعية : يوجد في الكثير من دول العالم كيماويات زراعية مثل المبيدات القديمة

و غير المستعملة و التي تراكمت خلال السنوات الأخيرة , إن وجود هذه السموم في الدول النامية يؤدي إلى تلوث البيئة.

4- النفايات الصناعية : تلعب الصناعة و منتجاتها دورا هاما في التنمية الاقتصادية و الاجتماعية لما يمكن أن تقوم به من خلق فرص جديدة للعمل و تنوع مصادر الدخل و زيادة الدخل القومي في المجتمع.

وقد أدى التطور الصناعي بعد الحرب العالمية الثانية إلى إجهاد بيئي ملحوظ و بدأت الآثار السلبية للنشاط الصناعي بالظهور مثل تلوث الهواء والماء و الأرض و تراكم النفايات الكيماوية و السامة.

تنتج البلدان الصناعية 90% من النفايات الخطرة في العالم , والتي ينتهي بها المطاف في كثير من الأحيان إلى أماكن غير ملائمة للتخلص منها كالبحار والمحيطات ومناطق بالدول النامية .

ج : مخاطر النفايات الصلبة الحضرية

ينتج عن إلقاء النفايات الصلبة الحضرية في البيئة عدة مواد سامة و خطيرة تؤثر سلبا في الأوساط الطبيعية و كذلك على صحة الإنسان، تتفاقم هذه الآثار السلبية مع تجمع النفايات الصلبة الحضرية بشكل عشوائي على مستوى المطارح غير المراقبة. [1]

1 – انبعاث الغازات

عادة ما يؤدي تخمر النفايات الصلبة الحضرية وحرقها إلى إنتاج غازات الصوبة أو الاحتباس الحراري الذي يؤدي بدوره إلى تآكل طبقة الأزون مما يسبب عدة أمراض منها :

انتشار سرطان الجلد .

التأثير الوراثي لـــ .A.D.N.

خلل في جهاز المناعة .

[1]- سامح الغرايبة ،يحي الفرحان : **المدخل الى العلوم البيئية** ، عمان ط3 دار الشرق للنشر والتوزيع ،2000 ص191 .

حدوث إضرار بالمحاصيل الزراعية والثروة الحيوانية والسمكية .

– تجمع الحشرات والحيوانات

ينتج عن تراكم النفايات الصلبة الحضرية أعداد هائلة من الحشرات وفي مقدمتها الصراصير التي تنقل 26 مرض والذباب الذي ينقل للإنسان 42 مرض ، والفئران التي تنقل 16 مرض إضافة لما تكلفه لوزارة الصحة من مبالغ طائلة لمواجهة هذه الأمراض .[1]

3– تؤثر على السياحة

العلاقة بين البيئة والسياحة بوجه عام، علاقة وطيدة وعميقة وأزلية وتتسم بالإيجابية، بما تقدمه البيئة للسياحة من مغريات سياحية طبيعية واجتماعية متنوعة ولا حدود لها، فالبيئة هي العمود الفقري للسياحة، وأهم عنصر جذب سياحي في المقاصد السياحية، كما أن السياحة توفر الكثير من الموارد التي يمكن استخدامها للنهوض بالبيئة والارتقاء بها.

لكن زيادة الطلب على السياحة وارتفاع أعداد السياح وتنوع دوافعهم، يؤدي إلى ظهور العديد من الآثار البيئية السلبية، مثل التدهور السريع لبعض الموارد الطبيعية والحضارية والازدحام والتلوث.

[1]– زكريا محمد عبد الوهاب طاحون : **التلوث خطر واسع الانتشار** ، القاهرة : دار الحساب للنشر والتوزيع ، 2004 ، ص122.

المطلب الثاني : النفايات الصلبة الحضرية في العالم

وفقاً للإحصاءات الدولية الصادرة عن مكتب تعداد الولايات المتحدة الأمريكية ،أن عدد سكان الأرض في 1 يناير 2016 بلغ 7 مليارات و295 مليونا و889 ألفا و256 نسمة, بزيادة مقدارها 78 مليون نسمة, أي 1.08 بالمائة عن 1 يناير 2015،ومع ازدياد عدد السكان وان نصف سكان العالم باتوا يعيشون في المدن، وسوف يشهد عام 2030 إقامة ستة أفراد من أصل عشرة في المدن، أي أن خمسة مليارات إنسان سيعيشون في المدن من أصل ثمانية مليارات ، ومع ارتفاع مستوى المعيشة والتقدم الصناعي والتقني السريع تنوعت وازدادت كميات النفايات الصلبة الحضرية الناتجة عن الأنشطة البشرية المختلفة وأصبح ت عملية التخلص منها من أبرز المشاكل التي تواجه المدن والتجمعات البشرية نظراً لما تشكله هذه النفايات من أخطار على البيئة ومواردها الطبيعية وعلى صحة الإنسان وسلامته ، وعليه فإن وضع نظام إدارة متكاملة للنفايات أصبح من أهم عناصر استراتيجيات إدارة النفايات .[1]

الفرع الأول : مؤتمر قمة الأرض

هي قمة نظمتها الأمم المتحدة بريو دي جانيرو بالبرازيل من أجل البيئة والتقدم. وكان ذلك من 3 يونيو حتى 14 يونيو 1992.

شارك في المؤتمر 172 حكومة، منها 108 دول أرسلت رؤساءها أو رؤساء حكوماتها، وحوالي 2400 ممثل لمنظمات غير حكومية و 17,000 شخص في المنتدى العالمي للمنظمات غير الحكومية ، الذي عقد موازيا للقمة وأطلق عليه المركز الاستشاري.

[1]– الموقع الالكتروني الولايات المتحدة الامريكية www.ar.wikipedia.org./ ، يوم 2016/04/14 سا 17:00

وقد بدأ المؤتمر بدقيقتي صمت إحتراما لمتاعب الكوكب المريض, ثم ألقى الأمين العام للأمم المتحدة كلمة افتتاح المؤتمر، أكد فيها أن الأرض مريضة بالتخلف والتقدم معا, وأن الدول الأغنى تتحمل النصيب الأكبر من .

مسؤولية تلويث الأرض, وأن الجميع معنيون, أهل الشمال الغني وأهل الجنوب الفقير, لأن الأرض بيتهم المشترك، وأضاف أن التنمية يجب أن لا تتم على حساب البيئة. وأن إنقاذ الأرض من أجل الأجيال المقبلة .

يستلزم جهدا دوليا موحدا ،وتعاونا عالميا منسقا بين جميع أبناء الجنس البشري.[1]

وأصدر المؤتمر في ختام أعماله "إعلان ريو" الذي تبنته كافة الدول الأعضاء في الأمم المتحدة, وتضم 27 مبدأ يجب الاستناد إليها في إدارة الكرة الأرضية باعتبارها "دار الإنسانية " من أجل الحفاظ على البيئة في عملية التنمية, ومن أهم هذه المبادئ المبدأ الثاني الذي يوجب على الدول " **أن تضمن ألا تخلق أنشطتها أضرار بيئية لدول أخرى**" والمبدأ الثامن الذي يوجب على الدول " **أن تتخلى عن وسائل الإنتاج والاستهلاك التي تتعارض مع تحقيق نمو دائم ورفع مستوى معيشة جميع الشعوب**" .

حيث إعتمدت ثلاث إتفاقيات رئيسية منها جدول أعمال القرن 21الذي جاء في فصله 21 المتعلق بالنفايات الصلبة والسائلة بما فيها النفايات الصلبة الحضرية، تحت عنوان التسيير الايكولوجي العقلاني للنفايات الصلبة والتساؤلات المتعلقة بالمياه المستعملة .

حيث تلخص حسب هذه الوثيقة التسيير الايكولوجي العقلاني هو : [2]

[1]- ماجد راغب الحلو – قانون حماية البيئة – ص20- المكتبة القانونية لدار المطبوعات الجامعية ، الاسكندرية ، 1999

[2]- تقرير الامم المتحدة لمؤتمر البيئة والتنمية ري ودي جانيرو ، 3-14 يونيو 1992 : http://www.agora21.org/rio92/A21_html/A21en/a21_21.html

أ– تقليص أكبر حجم ممكن من النفايات ؛

ب– إدماج مواد النفايات في النشاطات المختلفة ؛

ت– ترقية نشاطات المعالجة الايكولوجية والعقلانية للنفايات ؛

ث– تقليل إستخدام مواد التغليف والحافظات والأكياس ، خاصة المصنوعة من مواد غير قابلة للتحلل ؛[1]

ج– تطوير أساليب معالجة وتدوير النفايات الصلبة الحضرية ؛

ح– وضع قوانين هادفة للتعامل مع النفايات الصلبة الحضرية وفق معايير حديثة وسليمة بيئيا ؛

كما جاء في ضمن مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة (UNEP) في الدورة الاستثنائية العاشرة مجموعة من التوصيات نذكر منها :

التأكيد من جديد على أن إدارة النفايات قضية هامة عالمية ، لاسيما للبلدان النامية، وأنه ينبغي للوكالات الدولية أن تضطلع بإجراءات أكثر تركيزا وتنسيقا لمعالجة الثغرات الحالية في الدعم المقدم لمساعدة البلدان النامية في جهودها.

كما أنه يلزم بذل جهود أشد لمساعدة الحكومات الوطنية على صوغ أطر السياسات الوطنية الرامية إلى التشجيع على التحول من نهج **"المعالجة عند المصب"** بشأن إدارة النفايات إلى نهج الإدارة المتكاملة للموارد.

– لا توجد تقديرات لكميات النفايات الصلبة الصناعية التي تولّد في جميع أنحاء العالم، وتقدر وكالة الولايات المتحدة لحماية البيئة أن المرافق الصناعية الأمريكية تولد حوالي 7.6 بليون طن من النفايات الصناعية الصلبة كل سنة ويتم التخلص منها.

[1] – أحمد عبد الوهاب عبد الجواد : **أسس تدوير النفايات** ، مرجع سابق ، ص 449 .

في البلدان ذات الدخل المنخفض، يستنزف جمع النفايات وحده ما يصل إلى 90 في المائة من ميزانيات إدارة النفايات الصلبة، وفي البلدان المتوسطة الدخل، يكلِّف جمع النفايات بين 50 و80 فى المائة من الميزانيات الإجمالية ، وعلى النقيض من ذلك يشكل جمع النفايات في البلدان ذات الدخل المرتفع أقل من 10 في المائة من الميزانية، مما يتيح تخصيص مبالغ كبيرة لمرافق معالجة النفايات، وفي هذه البلدان المتقدمة النمو تؤدي مشاركة المجتمعات المحلية منذ البداية إلى تقليل تكاليف جمع النفايات وتسهيل إعادة تدويرها واستردادها.

الفرع الثاني : النفايات الصلبة الحضرية في الأقاليم المختلفة

حسب تقرير برنامج الأمم المتحدة للبيئة [توقعات البيئة العالمية – 3-]فإنه يتم دراسة تطور النفايات الصلبة الحضرية المنتجة عالميا وفق الأقاليم السبعة كما يلي : [1]

أولا : إفريقيا

إن النفايات الصلبة الحضرية تزداد مع تزايد الكثافة السكانية ،إذ يعيش اليوم 72 في المائة من سكان المجال الحضري في أفريقيا في الأحياء الفقيرة ،و كثيرا ما تفوق النفايات الصلبة الحضرية مقدرة السلطات المحلية على جمعها ومعالجتها والتخلص منها ، وفي إفريقيا كما يتم جمع فقط نسبة 31بالمئة من النفايات الصلبة الحضرية ،في مناطق التجمعات السكانية ويتم التخلص منها في أغلب الأحيان بالحرق مما يسبب تلويث للجو وخلق للأمراض والسموم .

ثانيا : أمريكا الشمالية

تعتبر أمريكا الشمالية أكبر مستهلك للمواد الخام في العالم ،وأكبر منتج للنفايات الصلبة، مع العلم أن عدد سكانها لا يتجاوز نسبة 05 % من سكان العالم ،وهي تؤثر على البيئة أكثر من أي إقليم آخر .

[1] – برنامج الامم المتحدة للبيئة ، مرجع سابق ، ص 242 – 260 .

ثالثا : غرب آسيا

أدى التوسع الحضري المكثف في دول غرب آسيا، إلى التأثير الكبير على الموارد البيئية والطبيعية, وارتفع الطلب على المواد المستهلكة بسبب النمو السكاني الطبيعي، والهجرة والنزوح من الأرياف في بلدان المشرق، وازدياد أعداد العمال المستقدمين إلى بلدان مجلس التعاون الخليجي.

الأمر الذي أدى إلى ظهور تحديات تتعلق بإدارة النفايات الصلبة وتدهور نوعية هواء المدن والبيئة, وعلى سبيل المثال يبلغ معدل توليد النفايات الصلبة في بلدان مجلس التعاون الخليجي 1,2 كيلوغرام للفرد في اليوم، بالمقارنة مع نحو 0,63 كيلوغرام في بلدان المشرق، وعدم قدرة النظم الحالية لإدارة النفايات على معالجة الوضع أفرز مشاكل صحية بشرية وبيئية جوهرية.

رابعا : آسيا

أغلب النفايات الصلبة تستقر في المياه السطحية أو تحرق في الطرقات ،ولا يدار أغلبها بالطرق السلمية مما يؤدي إلى تهديد للصحة العامة ، إلا انه يتمتع عدد قليل من المناطق الآسيوية بإمكانية التخلص من النفايات الصلبة الحضرية كسنغفورة و هونكونغ و اليابان إضافة إلى استراليا وذلك بخوصصة خدمات النفايات الصلبة الحضرية .

خامسا : أوروبا

تملك أوروبا تجربة غنية في مجال البحث عن حلول للتخلص من النفايات الصلبة، فقد بدأت في بالبحث عن الحلول المثلي في هذا المضمار منذ أكثر من ستة عقود، ولتسهيل القيام بذلك أصدرت دولها أكثر من 3000 قانون تم بموجبها تصنيف المخلفات حسب مصادرها وخطورتها وطرق معالجتها.

كما أنه لا تزال الوسيلة الأكثر شيوعا لمعالجة النفايات الصلبة الحضرية هي الفراغات البرية .

سادسا : أمريكا اللاتينية

تبلغ مساحتها 25 مليون كلم مربع بكثافة سكانية تقدر ب 530 م/ن وتضم دول كبرى كالولايات المتحدة الأمريكية وكندا والمكسيك و قبل ثلاثة عقود الأخيرة من القرن العشرين كانت النفايات الصلبة الحضرية تغطي ما نسبته 90% إلا انه لا توجد آلية كافية للتخلص من النفايات الصلبة الحضرية ،إذ يبقى ما نسبته 40 % من هذه المخلفات .

سابعا : باقي مناطق العالم

كالمناطق القطبية لأن المناخ البارد يحول دون التحلل الطبيعي للنفايات الصلبة الحضرية ،ففي أغلب الأحيان يتم اللجوء إلى حرقها مما يسبب تلويث للجو للأمراض والأوبئة. [1]

المبحث الثاني : التلوث البيئي بالنفايات الصلبة الحضرية

تعتبر النفايات الصلبة الحضرية من الأسباب الرئيسية للتلوث البيئي الذي هو من أخطر الظواهر التي يشهدها العالم و الذي انعكس سلبا على مختلف القطاعات، مما يقتضي ضرورة مكافحة هذه الظاهرة، و ذلك من خلال تدخل الدولة لحماية البيئة.

المطلب الأول :ماهية التلوث البيئي

تقف مشكلة تلوث البيئة في طليعة المشكلات البيئية التي تهدد حياة الإنسان على الأرض، وفي الوقت نفسه تلحق الضرر والفساد بكل ما يحيط به من ماء وهواء وتربة وأحياء ومنشآت.

وتتعدد صور التلوث في البيئة من حولنا، فالمواد الكيميائية الخطرة تتسرب إلى المياه فتهلك ما فيها من أسماك وتجعلها غير صالحة للحياة والغازات الضارة تندفع إلى عنان السماء فتجعل الهواء خانقاً وخطراً على كل ما يطير فيه وكل من يتنفسه، والأصوات المزعجة التي تنطلق هنا، وهناك تقلق راحة

[1] – برنامج الامم المتحدة للبيئة ، مرجع سابق ، ص 242 – 260 .

البشر وتثير الأعصاب، والمعادن السامة من زئبق ورصاص وغيرها تتساقط على التربة أو تدفن فيها فتهلك الحرث والنسل، والأدخنة السوداء تشوه المنشآت والمباني وتفقدها جمالها ورونقها. [1]

والأمهات يرضعن أولادهن في بعض البلدان حليباً قا لاً، وقد يلدن أجنة مشوهة بسبب تراكم العناصر السامة في أجسامهن.

والتلوث قديم قدم الحياة على الأرض، ولكن الأرض في الأزمنة القديمة كانت قادرة على معالجة نفسها بنفسها وتنقية أجوائها ومياها وتربتها من الملوثات التي كانت الأرض هي مصدرها (**كما في انبعاث غازات البراكين، والإشعاعات الطبيعية**)، لقد كانت الأرض قادرة على استيعاب الملوثات الطبيعية، وتحييد آثارها بل إن بعض المواد التي كانت تنطلق، وما تزال من البراكين ذات آثار محمودة، فهي تخصب التربة وتحدد نشاطها، كما هي الحال في الرماد البركاني الذي يضيف إلى الأرض عناصر مغذية يستفيد منها النبات في نموه وفي إنتاج ثماره.

أما التلوث الناتج من عمليات التصنيع ،ومن حرق الوقود العضوي (كالفحم والبترول)، ومن التفجيرات النووية فهو أكثر ضراوة وخطراً، حيث يؤدي إلى حدوث اختلاف في تركيب الهواء وفي نسب مكوناته، وإلى كدر المياه وتسممها وتغير طعمها ورائحتها، وإلى خبث التربة الزراعية وهلاك ما فيها من بكتيريا وأحياء تسهم في تثبيت النيتروجين من الجو وتحليل ما يتساقط من أوراق وغصون وتوفير "تهوية" ملائمة لجذور النباتات والأشجار.

إن تلوث البيئة، أو تلويثها بالشكل الذي نعرفه حالياً بشرى المصدر، فهو في الأساس من صنع الإنسان ومما كسبت يداه، بجهل أو بعلم عمداً ومن غير عمد.

[1]– مهدي صالح السمرائي : **الحفاظ على البيئة في العصور العربية الاسلامية** :دار جرير للنشر والتوزيع ، 2005 ، عمان ص17

وتلويث البيئة باعتباره نوعاً من الفساد في الأرض يعد إخلالاً بالمهام المنوطة بالإنسان في هذا الكوكب، فالله عندما خلق الإنسان إستخلفه في الأرض لكي يعمرها، وقد كرمه المولى- عز وجل- بأن منحه عقلاً يفكر به ويستخدمه في إستغلال بيئته بما يحقق رغباته وحاجاته من ناحية، وليحافظ عليها من ناحية أخرى.

الفرع الأول : مفهوم التلوث البيئي

أ : المفهوم اللغوي للتلوث

يقصد بالتلوث Pollution في اللغة العربية خلط الشيء بما هو خارج عنه ، حيث يقال لوث الشئ بالشئ :أي خلطه به ومرسه ، ولوث الماء كدره ،وتلوث الماء أو الهواء و نحوه ، أي خالطته مواد غريبة ضارة .[1]

ب :المفهوم الاصطلاحي للتلوث

يعرف على انه " تقديم النفايات أو الطاقة الزائدة من قبل الإنسان إلى البيئة بطريقة مباشرة أو غير مباشرة ، مسببتا للأشخاص الآخرين أضرارا ، فالتلوث ناتج عن تكوين نفايات أو الطاقة الزائدة من قبل نشاطات الإنسان ، وقد تكون هذه النفايات على شكل غازات أو نفايات صلبة أو سائلة أو طاقة على شكل إشعاع أو حرارة أو بخار أو ضوضاء ، وعند انتقال الملوثات عبر الماء أو الهواء أو التربة قد تذوب أو تتحول أو تتركز كيميائيا بالتفاعل مع عناصر البيئة وتصنف هذه النفايات كمواد ملوثة للبيئة عندما تسبب أضرار لمواد أخرى سواء كانت هذه المواد حية أو غير حية "[2]

[1]- المعجم الوجيز 1980 ، مجمع اللغة العربية ، الطبعة الأولى ، القاهرة ، ص 567 .

[2]- مهدي صالح السمرائي: **الحفاظ على البيئة في العصور العربية الاسلامية** ،عمان :دار جرير للنشر والتوزيع ، 2005ص 17 .

كما يعرف حسب مؤتمر Stocholm سنة 1972:" أي خلل في أنظمة الماء أو الهواء أو التربة أو الغذاء يؤثر بشكل مباشر أو غير مباشر على الكائنات الحية، ويلحق الضرر بالممتلكات الاقتصادية.

ت : المفهوم الشرعي للتلوث

قال الله عز وجل **[ظهر الفساد في البر والبحر بما كسبت أيدي الناس ليذيقهم بعض الذي عملوا لعلهم يرجعون]** صدق الله العظيم .

استخدم القران الكريم لفظا أوضح واشمل وأشمل لمعنى التلوث وهو " الفساد " وقد بينت الآية الكريمة مجموعة من النقاط نذكرها كالتالي :

- نسبت ذلك التغيير إلى الإنسان بقولها — **بما كسبت أيدي الناس** — أي إن الإنسان هو المسؤول الأول والأخير عن التلوث والتغير الذي يحدث على مستوى المعمورة .

- [ظهر الفساد في البر والبحر] أي حدوث خلل بالبيئة البرية والبحرية التي هي نعمة من الله بفعل الإنسان ،وإنتسابه إليه سواء كان ذلك مباشرا أو غير مباشر .

ث : المفهوم القانوني للتلوث

من الصعوبة وضع تعريف جامع مانع ودقيق للتلوث لتعدد أسبابه وتشابك آثاره وتداخلها حتى قيل ان قضية التلوث متاهة كثير القنوات ومتنوعة المسالك ، تغطي تقريبا كل مجالات الحياة البشرية، لذا يمكن القول ان مفهوم التلوث من الناحية القانونية يغلب عليه جانب المرونة ،ويتسم بالقابلية للتغيير تبعا لما تسفر عنه الاكتشافات العلمية . [1]

[1]- الدكتور داود عبد الرزاق الباز ،الاساس الدستوري لحماية البيئة من التلوث ، دار الفكر الجامعي ، الاسكندرية ، 2006 ، ص51 .

يعرف المشرع الجزائري التلوث البيئي على أنه: كل تغيير مباشر أو غير مباشر للبيئة، يتسبب فيه كل فعل يحدث وضعية مضرة بالصحة و سلامة الإنسان و النبات و الحيوان و الهواء و الجو و الماء و الأرض و الممتلكات الجماعية و الفردية. [1]

الفرع الثاني : أنواع التلوث

تختلف درجات التلوث وتتباين مخاطره تبعا لدرجة حجم ونوعية النفايات التي تطرح في البيئة ويمكن أن تقسم درجات التلوث إلى ثلاث مستويات متباينة هي :

أولا – التلوث المقبول :

وهو درجة محدودة من درجات التلوث لا يصاحبها – عادة – أي أخطار واضحة تمس مظاهر الحياة وغيرها على سطح الأرض ، ومن ثم فهي درجة لا تتعدى كونها ظاهرة بيئية وليست مشكلة وتعتبر عند هذا الحد درجة معقولة من التلوث ، ويمكن القول أن هذه الدرجة من التلوث كانت قائمة في معظم بيئات العالم قبل الانقلاب الصناعي من مصادر غير صناعية ، وكانت التقنية الذاتية قادرة على احتواء النفايات والمخلفات بسرعة وعدم إتاحة الفرصة للوصول بها إلى الدرجة الخطورة ، أو التلوث كمشكلة ، ومن ثم ظل التلوث دون الحد الخطر .

ثانيا – التلوث الخطر :

تعاني كثير من الدول الصناعية من التلوث الخطر والناتج بالدرجة الأولى من النشاط الصناعي والاعتماد بشكل رئيسي على الفحم والبترول كمصدر للطاقة ، وهذه المرحلة تعتبر مرحلة متقدمة من مراحل التلوث حيث أن كمية ونوعية الملوثات تتعدى الحد الإيكولوجي الحرج والذي بدأ معه التأثير السلبي على العناصر البيئية الطبيعية والبشرية ، وتتطلب هذه المرحلة إجراءات سريعة للحد

[1]– قانون 03-10 المؤرخ في 20 جويلية 2003 ،**المتعلق بحماية البيئة في طار التنمية المستدامة** ،الجريدة الرسمية :العدد 43 ، ص 10 .

من التأثيرات السلبية ويتم ذلك عن طريق معالجة التلوث الصناعي باستخدام وسائل تكنولوجية حديثة كإنشاء وحدات معالجة كفيلة بتخفيض نسبة الملوثات لتصل إلى الحد المسموح به دوليا أو عن طريق سن قوانين وتشريعات وضرائب على المصانع التي تساهم في زيادة نسبة التلوث وهي مرحلة متقدمة من مراحل التلوث حيث أن النفايات الصلبة الحضرية تتعدى الحد الحرج والذي يبدأ معه التأثير السلبي للنفايات على عناصر البيئة ليصبح مشكلتا وليس ظاهرة .

ثالثا – التلوث القاتل أو المدمر :

وهو اخطر درجات التلوث حيث تتعدى فيه الملوثات الحد الخطر لتصل إلى ما يسمى الحد القاتل أو المدمر للأحياء ، وهنا تقع الواقعة التي لا تبقى ولا تذر [1] ، و يمثل التلوث المدمر المرحلة التي ينهار فيه النظام الإيكولوجي ويصبح غير قادر على العطاء نظرا لاختلاف مستوى الاتزان بشكل جذري. ولعل حادثة **تشرنوبل** التي وقعت في المفاعلات النووية في الاتحاد السوفيتي ،خير مثال للتلوث المدمر، حيث أن النظام البيئي إنهار كليا ويحتاج إلى سنوات طويلة لإعادة إتزانه بواسطة تدخل العنصر البشري ، وبتكلفة إقتصادية باهظة ويذكر تقدير لمجموعة من خبراء البيئة في الاتحاد السوفيتي بأن منطقة **– تشرنوبيل –** والمناطق المجاورة لها تحتاج إلى حوالي خمسين سنة لإعادة اتزانها البيئي وبشكل يسمح بوجود نمط من أنماط الحياة.

والحقيقة إن هذه الدرجة وان كانت لم يقدر لها الانتشار بعد ، فان إرهاصاتها بدأت – للأسف – تلوح في الأفق في بعض المناطق منذرة من مغبة التهاون والتراخي في مكافحة التلوث .

المطلب الثاني : الآثار الناجمة عن التلوث بالنفايات الصلبة الحضرية

تعتبر النفايات الصلبة وسطا ملائما لنمو العديد من البكتيريا والحشرات وخاصة الذباب، حيث توفر لها المأوى والحماية إضافة إلى إنتشار القوارض والكلاب الشاردة، كما أنها تسبب بعض الأمراض للعاملين في جمعها ومعالجتها.

[1]– مثنى عبد الرزاق العمر :**التلوث البيئي** – دار وائل للنشر سنة 2000 ،عمان ص21 .

الفرع الأول : الآثار البيئية

تعتبر النفايات مكرهة بيئية وخللًا للمنظر الطبيعي حيث تراكمها يؤدي إلى أضرار كثيرة والتخلص منها يتم عن طريق إلقائها في أماكن خاصة بالقرب من البلدة ، تراكم النفايات في منطقة ما يؤدي إلى أضرار كثيرة منها :

أولا – تأثيرها على المياه السطحية:

بإلقائها في المياه السطحية (وديان، بحيرات، محيطات، بحار) بحجة أن الدول قد وفرت لمعظم سكان المناطق النائية مياه نقية، وهم لا يستعملون مصادر المياه العذبة السطحية إلا في الري وغسل الملابس والأواني وشرب الحيوانات ونظرا لما تحتويه المواد العضوية على مواد كيميائية وعناصر ثقيلة ونواتج هدم ميكروبات تجد طريقها إلى الإنسان والحيوان والنبات عبر المصادر الآتية:

أ – عبر محطات تنقية المياه: فالمياه التي تلوث بالمواد الكيميائية بجميع أنواعها تعجز كل طرق التكنولوجيا على مستوى العالم إلى إعادتها إلى حالتها السابقة.

ب – عبر النباتات والخضر والفاكهة: فهذه الملوثات تجد طريقها إلى التربة الزراعية عبر الري بهذه المياه، ومن التربة يتم إمتصاصها قبل أو بعد حدوث تفاعلات كيميائية وحيوية فيها لتجد طريقها إلى مرة أخرى إلى الإنسان.

ت – عبر الأسماك والمنتجات المائية: فالمعروف أن الأسماك والأحياء المائية تعمل كمنظفات للبيئة ،حيث تقوم بالتغذي على هذه المواد التي تتراكم في أجسام هذه الكائنات لتصل إلى الإنسان مرة أخرى.

ج – عبر غسيل الخضروات والفاكهة: يعتمد كثير من الفلاحين إلى غسل منتجاتهم الزراعية خاصة الخضر والفواكه في المصادر المائية التي غالبا ما سبق تلويثها بكميات كبيرة من النفايات الصلبة، وتكون النتيجة تلوث المنتجات بالميكروبات المرضية أو بالطفيليات .

ثانيا – تأثيرها على المياه الجوفية:

من النادر أن تقوم السلطات المحلية في معظم الدول بالدفن الصحي، وحتى إذا قامت بذلك فعادة لا تراعي ضرورة أن لا تصل المياه المتكونة من طمر هذه النفايات إلى المياه الجوفية، وفي غالبية الأحوال يتم التخلص من النفايات في مقالب مفتوحة تتسرب منها المياه المتكونة من التحلل الكيميائي للقمامة لتصل إلى المياه الجوفية. [1]

الفرع الثاني: الآثار الصحية

إن التعامل مع النفايات الصلبة الحضرية له عدة مشاكل خاصة بالدول النامية هذا ما أوضحه تقرير لهيئة الأمم المتحدة : [2]

أولا : أن الأطفال أكثر تعرضا للأضرار الصحية الناجمة عن تراكم النفايات الصلبة الحضرية بالشوارع وتواجدهم بالقرب منها .

ثانيا : أن الإحصائيات الصحية تؤكد وجود إرتباط وثيق بين الأمراض المعدية وتراكم النفايات الصلبة الحضرية بالتجمعات السكانية .

ثالثا : لوحظ وفاة طفل من كل أربعة أطفال في فرق عمال النظافة .

رابعا : أكثر من 90 % من الحالات المرضية بالمستشفيات في الدول النامية سببها إنتقال المرض عن طريق تخمر النفايات الصلبة وحرقها .

[1]– مثنى عبد الرزاق العمر :**التلوث البيئي** – دار وائل للنشر سنة 2000 ،عمان ص 32 .

[2]–محمد السيد ارناؤوط : **طرق الاستفادة من القمامة والمخلفات الصلبة والسائلة** ، مكتبة العربية للكتاب ،2003 القاهرة ص27 .

خلاصة الفصل الأول :

في نهاية هذا الفصل نخلص على أنه النفايات تقسم إلى حضرية وصناعية وزراعية ،بينما تلعب النفايات الصلبة دورا كبيرا في تدهور النظام الإيكولوجي للبيئة من تلوث للماء والهواء والتربة .

ينما تعتبر سلوكيات السكان وتزايدهم من أهم العوامل المؤثرة في إدارة النفايات الصلبة ،وتزايدها إضافة إلى غياب القوانين التي تحد من التراكم والتلوث الغير مراقب للنفايات الصلبة .

إلا أنه مشكلة النفايات الصلبة تأخذ مسارا عالميا إذ أن معظم دول العالم تشكوا قلة الحيل للتخلص من هذه الظاهرة التي تؤثر على البيئة بجميع مستوياتها وأصنافها دون استثناء .

الفصل الثاني

الآليات القانونية لتسيير

للنفايات الصلبة

في الجزائر

إن مشكل النفايات الصلبة من أهم المشاكل التي تعاني منها معظم دول العالم ،والجزائر من بين هذه الدول ،حيث أصبح هذا المشكل يؤرق المواطنين وهيئات المجتمع المدني ،مما نتج عنه ضغط للسلطات العمومية للاهتمام بهذا الموضوع ،وهذا بالبحث عن آلية قادرة على التكفل بمشكل النفايات وبالخصوص الصلبة منها ، مع تحديد دقيق لسياسة تسيير هذه النفايات دون الإضرار بالبيئة .

.فالجزائر كغيرها من الدول تشهد تطور من جميع المستويات، الاقتصادية والاجتماعية والتوسع السكاني على حساب الأراضي الزراعية ، والإرتفاع المستمر في عدد السكان ومشكل النزوح الريفي كل هذه الأسباب كانت كفيلة بارتفاع مستوى النفايات الصلبة ،مما انعكس سلبا على تلوث عناصر البيئة .

فظاهرة النفايات الصلبة هي متفشية في الجزائر ،وفي جميع الأماكن من أحياء سكانية وفي الطرقات والشوارع والمؤسسات ،حيث أصبح يلاحظ عند مخارج المدن والقرى ظاهرة انتشار هذه النفايات التي أصبحت تشوه المظهر العام للمدينة ،وتؤثر بشكل كبير على الوسط البيئي والسكان بإنتقال الأمراض والأوبئة ، وزد على ذلك تأثيرها على المياه الجوفية من خلال تحللها وإمتصاص التربة لها وكذلك عند رميها في الوديان والسدود والآبار.

إلى هنا كان لزاما على السلطات الجزائرية خلق قوانين واضحة المعالم للتكفل الأمثل بالنفايات الصلبة ،وذلك بطرق علمية من حيث النقل والجمع وإعادة التدوير بأقل الأثمان وأخف الأضرار، فمن الناحية القانونية كان صدور قانون حماية البيئة 83-03[1]، ليعقبه قانون 03-10 المؤرخ في 20 جويلية 2003 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة ،بمثابة إهتمام واضح المعالم من طرف السلطات المسؤولة في البلاد إضافة إلى القانون رقم 01-19 المؤرخ في 12 ديسمبر 2001 المتعلق بتسيير النفايات ومراقبتها وإزالتها. [2]

[1]- القانون رقم 83-03 المؤرخ في 05 فيفري 1983 المتعلق بحماية البيئة الجريدة الرسمية رقم 06 ، ملغى .

[2]- القانون رقم 01-19 المؤرخ في 12 ديسمبر 2001 ، المتعلق بتسيير ومراقبة وإزالة النفايات ، ج.ر رقم 77 .

ومن خلال هذا الفصل ،سيتم التطرق إلى الآليات القانونية لتسيير للنفايات الصلبة في الجزائر إلى مبحثين :

المبحث الأول : تحت عنوان " **المبادئ العامة لتسيير النفايات الصلبة** " ثم " **الوسائل القانونية الكفيلة بتسيير النفايات الصلبة** " ضمن المبحث الثاني .

المبحث الأول : المبادئ العامة لتسيير النفايات لصلبة

كان عدد سكان الجزائر طليعة الإستقلال ثمانية ملايين نسمة ، في حين زاد عددهم خلال 52 سنة بعد الاستقلال بشكل كبير، حيث بلغ عددهم 38.813.722 نسمة عام 2014 والإرتفاع المستمر في مستوى المعيشة ورفاهية الفرد ،كان له دور كبير في إنتاج النفايات الصلبة ، فكان واجبا على الدولة الجزائرية التخلص من هذه المخلفات بمختلف الطرق ،سواء بحرقها أو ردمها أو إعادة تدويرها .

المطلب الأول : التعريف القانوني للنفايات الصلبة

حيث تطرقت مجموعة كبيرة من الدول إلى تعريف النفايات الصلبة ضمن قوانينها الداخلية نذكر منها:

المشرع المغربي عرف النفايات الصلبة في نص المادة 03 الفقرة 03 من قانون 00- 28 بقوله " **هي كل النفايات الناجمة عن الأنشطة الاقتصادية ، أو التجارية ، أو الحرفية** " [1]

- كما عرفها المشرع الفرنسي ضمن المادة الأولى من قانون رقم 75-633 المؤرخ في 15 جويلية 1975 بقولها " **هي بقايا عمليات الإنتاج ، أو تجهيز أو استخدام أي مادة أو منتج ، أو هي تلك الممتلكات المهجورة التي يتخلى عنها مالكها** "

وجاء المشرع الجزائري ليعرفها ضمن قانون 01-19 المتعلق بتسيير و مراقبة وإزالة النفايات من خلال المادة 03 بقولها " **كل النفايات الناتجة عن النشاطات المنزلية والنفايات المماثلة الناجمة عن النشاطات الصناعية والتجارية والحرفية وغيرها ، والتي بفعل طبيعتها ومكوناتها وطبيعتها تشبه النفايات المنزلية** "[2]

[1]- المادة 03 من قانون 00-28 المتعلق بتدبير النفايات والتخلص منها ، الجريدة الرسمية رقم : 5480 بتاريخ 2007/12/07 المملكة المغربية.

[2]- المادة 03 من قانون 01- 19 المؤرخ في 12 ديسمبر 2001 المتعلق بتسيير ومراقبة وازالة النفايات ، الجريدة الرسمية العدد 77 .

الفرع الأول : خصائص النفايات الصلبة

تتميز النفايات الصلبة بمجموعة من الخصائص تميزها عن النفايات الأخرى ،وتساعد معرفة هذه الخصائص في عمليات فرز النفايات الصلبة ، كما تساعد في تحديد نوعية الجمع ، والوسائل المستعملة في تقنيات إعادة تدوير هذه النفايات .

أولا – قابلية النفايات الصلبة للتفاعل الكيميائي

تتسبب النفايات الصلبة عند إنتشارها في الطرقات والشوارع بتلويث البيئة ، وذلك عند مكوثها لمدة زمنية قد تطول أو تقصر في العراء ، وفي المكب تبدأ العمليات الفيزيائية ،لأن النفايات الصلبة تحوى كميات من السوائل ،كمخلفات المنازل والمطاعم و التي تعمل في الماء الداخل إلى المكب بفعل المطر أو غيره على إذابة المواد القابلة للذوبان.

ونقل المواد غير المتفاعلة إلى الأسفل لتكون من مكونات العصارة الناتجة، ومن بين ما يمكن أن تحويه تلك العصارة الناتجة عن النفايات الصلبة، نذكر الزنك، الكلور، ثاني أكسيد النيتروجين الرصاص، النحاس، الكروم والزئبق.

ثانيا – قابلية النفايات الصلبة التحول إلى أسمدة

تميز نفايات الكثير من المدن العربية بإحتوائها على نسبة كبيرة من المواد العضوية ،التي هي نفايات الخضروات وبقايا تحضير الطعام، وبالتالي فمثل هذه النفايات تحتوي على معدل رطوبة عالٍ مقابل نسبة مواد قابلة للاحتراق منخفضة. [1]

حيث تعاني أغلب الدول العربية الحارة من قلة المواد العضوية في التربة ،كما تشكو هذه المناطق من قلة موارد المياه العذبة، ونظراً للزيادة السكانية وزيادة الطلب على إنتاج الغذاء ،ومع النقص الشديد في مساحات الأراضي الزراعية وانخفاض محتواها من المادة العضوية ،فقد تم إستخدام الأسمدة المعدنية والمبيدات لزيادة الإنتاجية مما أدى إلى تلوث البيئة، ولذلك تم إكتشاف بديل فعال لتقليل التلوث الناتج عن إستخدام الكيمياويات الزراعية وهو إعادة استخدام النفايات العضوية بتحويلها إلى محسنات التربة، وتزيد من قدرة التربة على الاحتفاظ بالماء، مما يساهم في زيادة الإنتاج وهذا يعزز الأمن الغذائي إعتماداً على الذات.

[1]– بلال مناوف الطحان :**وقاية البيئة من الملوثات الصناعية –** دار المناهج للنشر والتوزيع ، 2005 ،عمان ص 55-70

وعند إعادة تدوير النفايات الصلبة إلى سماد مراعاة ما يلي :

طبيعة المواد المراد تحويلها إلى سماد .

وتجدر الإشارة إلى أنه هناك عدة فوائد في إعادة تدوير النفايات الصلبة من أهمها :

تقليل حجم النفايات من 50 ٪ إلى 70 ٪ .

القضاء على الجراثيم الناقلة للأمراض وتحسين نوعية التربة .[1]

ثالثا – قابلية النفايات الصلبة لإعادة التدوير

تهدف عملية تثمين النفايات وبالأخص الصلبة منها إلى حماية البيئة وذلك بإنقاص الكمية المجتمعة منها ،لكونها تعتبر مصادر لتلوث التربة والمياه الجوفية ، وهي في الوقت ذاته تقليل من إستخدام المواد الأولية ، و من هذا المنطلق لا يمكن تقدير قيمة الفضلات بالنظر فقط إلى الزاوية الاقتصادية الضيقة بل الأخذ في الحسبان أيضا المكاسب البيئية، و ينظر المشرع الجزائري لهذه العملية حسب المادة 02 من قانون 01-19 أن تثمين النفايات يكون بإعادة إستعمالها أو – رسكلتها- أو بكل طريقة تمكن من الحصول على مواد قابلة لإعادة الاستعمال، أو الحصول على الطاقة بإستعمال تلك النفايات.

من خلال ما سبق فإن خاصية إعادة تدوير النفايات الصلبة (le recyclage) هي خاصية مهمة لعدة عوامل :

التحكم الأمثل في مشكل النفايات وبالأخص الصلبة منها .

التقليل من حجم النفايات الصلبة .

تحقيق مبدأ أساسي من مبادئ قانون تسيير النفايات ومراقبتها وإزالتها 01-19 ألا وهو إعادة التثمين .

الفرع الثاني: مبادئ تسيير النفايات الصلبة

لاشك بأن الإدارة البيئية لا تقوم بأي خطوة في مجال معالجة النفايات الصلبة إلا وتراعي في ذلك الجوانب البيئية كليتا ، وبالأخص وأن مشكل النفايات الصلبة أخذ منحا آخر في تلويث الوسط البيئي ،من هنا كان لزاما على الهيئات العمومية تبني مجموعة من المبادئ ترتكز عليها الإدارة .

[1]– سامح الغرايبة ، يحي فرحان ، مدخل إلى العلوم البيئية ، الطبعة الثالثة ، دار النشر والتوزيع عمان ، – الأردن – 2008 ، ص 185 .

أولا – مبدأ تخفيض إنتاج النفايات الصلبة

هو مبدأ هام ورد ضمن قانون 01-19 المتعلق بتسيير النفايات وإزالتها ومراقبتها ، ويهدف هذا المبدأ إلى تقليل إنتاج النفايات الصلبة عند المصدر أو المنبع إلى أقصى حد ممكن ، ومن هنا تقع مسؤولية كبيرة على المنتج الأول . [1]

كما جاءت المادة 06 من قانون 01-19 المتعلق بتسيير النفايات وإزالتها ومراقبتها ، إلزامية كل منتج للنفايات باتخاذ الإجراءات اللازمة لتفادي إنتاج النفايات بقدر كبير من خلال :

إستعمال تقنيات أقل إنتاج للنفايات الصلبة .

الإمتناع عن تسويق المواد التي من شانها أن تشكل خطر على صحة الإنسان .

الإمتناع عن بيع المواد الغير قابلة للتحلل البيولوجي .

ثانيا – مبدأ تنظيم عمليات تسيير النفايات الصلبة

لضمان نجاح عملية تثمين النفايات الصلبة ،لا بد من أن تكون إجراءات عملية الجمع ذات فعالية كبيرة، من رفع النفايات إلى محطة إستقبالها.

هناك طرق و أساليب لجمع النفايات الصلبة ،وتشتمل عملية الجمع على عدة مراحل:

تبدأ على مستوى المنازل و المصانع والمؤسسات و هو ما يسمى بالجمع الأولي و هي مرحلة جد مهمة لكونها الحلقة الأولى من سلسلة الجمع ، حيث يقوم مولد النفايات بتجميع نفاياته ووضعها في أوعية الجمع ، أو يقوم بوضعها في كيس ليقدمها إلى الخارج بهدف التخلص منها، تقوم البلدية بالمرحلة التالية، و التي تكون على مستوى الطرقات العمومية .

[1]– العابد رشيدة تسيير النفايات الصلبة الحضرية ، دراسة حالة بلدية ورقلة ، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية ، كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية ، كلية قاصدي مرباح ، ورقلة ، 2008 ، ص32 .

-جمع النفايات تنقسم بدورها إلى عمليتين:

1- جمع النفايات التي يتركها السكان.

2- نقل النفايات نحو مراكز المعالجة.

أنظمة إزالة النفايات :

"هناك نظامين لرفع النفايات هما: "

1- نظام الجمع من باب إلى باب: système de collecte de porte a – porte

و فيه تقوم مصلحة إزالة النفايات بواسطة شاحنات الجمع ، برفع و إزالة النفايات التي يقدمها السكان على الطرقات العمومية.

2 - نظام النقل الإرادي Système d'apport volontaire

و فيه يقوم السكان أنفسهم بحمل نفاياتهم نحو نقاط التجميع- المجمعات- الموضوعة لخدمتهم من طرف البلدية ، لتقوم مصلحة النظافة بنقلها و تفريغها دوريا ، كما يشترط في الحاويات أن توضع في نقاط مركزية و سهلة البلوغ.

ثالثا – مبدأ الحق في المعلومات البيئية

يعمل هذا المبدأ من خلال وضع جهاز دائم مثل اللجان على مستوى البلدية ،مهمته الأساسية إعلام المواطنين وتحسيسهم بآثار النفايات المضرة بالصحة ، إضافة إلى اتخاذ التدابير اللازمة للوقاية من هذه الأخطار . [1]

[1]- انظر المادة 32 من قانون رقم 01-19 ، المرجع السابق .

ويكون الإعلام بخطورة النفايات ضروري ، في حالة إعادة إستعما ل مغلفات المواد الكيماوية لإحتوائها على مواد مضرة ، ويشار إلى هذا الخطر إجباريا ، بعلامات واضحة تهدد من خطورتها على صحة الإنسان في حالة إستعمال هذه المغلفات لتخزين مواد غذائية . [1]

المطلب الثاني : واقع النفايات الصلبة في الجزائر

سوف نخص الحديث عن فرع من فروع النفايات الصلبة وهو النفايات المنزلية لنعطي نسب إنتاجها في الجزائر .

الفرع الأول : نسب إنتاج النفايات المنزلية في الجزائر

حسب إحصائيات الوكالة الوطنية للنفايات ، فإن كل جزائري ينتج 278 كلغ من النفايات سنويا وحسب نفس الإحصائيات فان الفرد الجزائري يمثل مستويات عليا في إنتاج النفايات ، كما أن نسبة النفايات المنتجة سنويا في الجزائر تقدر بـ : 13.7 مليون طن.

كما أن الجزائر هي من أكبر الدول في العالم المستهلكة للأكياس البلاستيكية عالميا ، حيث يتم إنتاج وإستعمال ما بين 6.5 إلى 7.5 مليار كيس بلاستيكي سنويا في الجزائر ، ويستخدم كل فرد من 150 إلى 200 كيس بلاستيكي سنويا ، والأكياس البلاستيكية هي من بين النفايات التي يطول ويصعب تحللها في الوسط البيئي مما تؤثر سلبا على صحة العامة . [2]

وبهذه الإحصائيات فان الجزائر تصنف 06 السادسة عالميا ضمن الدول المستهلكة للأكياس البلاستيكية .

[1]- انظر المادة 32 من قانون رقم 01-19 ، المرجع السابق .

[2]- احصائيات الوكالة الوطنية للنفايات ، جريدة الخبر الجزائرية ، العدد 7330 ، يوم 2014/01/21 ، ص 07 .

الفرع الثاني : كيفية التعامل مع هذه النفايات في الجزائر

إن الإمكانيات البشرية للتعامل مع هذه النفايا ت غير كافية ،حيث قدر على المستوى الوطني عدد عمال النظافة بـ: 20.000 عون، أي عون واحد يغطي 1500 ساكن ،وهو مؤشر رهيب ينبئ بالعواقب الوخيمة للنفايات.

وفي مجال تفريغ النفايات فإنه توجد 2100 مفرغة عشوائية على المستوى الوطني منها 350 مفرغة عشوائية ترمى بها مختلف النفايات الصلبة دون النظر إلى خطورتها تحتل مساحـــة إجمالية تقـــدر بـــ : 22.000 هكتار ، أمام هذه الوضعية المزرية، جعلت الحكومة تسيير النفايات الصلبة الحضرية محورا ذا أولوية في إستراتيجيتها ومخططها الوطني الخاص بالبيئة والتنمية المستدامة، وذلك عن طريق إعداد ووضع حيز التنفيذ برنامج وطني لتسيير النفايات الصلبة الحضرية،يعتبر هذا البرنامج منهجا مدمجا تدريجيا لتسيير النفايات الصلبة ويهدف إلى :

وضع حد للممارسات الحالية للتفريغ ؛

تنظيم الجمع، النقل وإزالة النفايات في ظروف تضمن عدم الإضرار بالبيئة والمحافظة على نظافة المحيط.

كما تشير وزارة البيئة وتهيئة الإقليم في مجال تثمين النفايات إلى استعادة 760.000 طن في السنة من النفايات الصلبة موزعة على المحاور التالية : [1]

385.000 طن من الورق ؛

130.000 طن من البلاستيك ؛

100.000 طن من المعادن ؛

[1]– إحصائيات الوكالة الوطنية للنفايات ، جريدة الخبر الجزائرية ، نفس المرجع ، ص07 .

50.000 طن من الزجاج ؛

95.000 طن مواد اخرى ؛

ويقدر ثمن النفايات المرسكلة بـــ : 3.5 مليار دينار جزائري .

كما بلغ عدد الشاحنات التي تم إحصائها بـ 4100 شاحنة ،حيث يتم نقل هذه النفايات في ظروف صعبة للغاية ، عن طريق شاحنات قديمة وغير ملائمة تضيع جزء كبير من النفايات في الشوارع ،قبل الوصول الى محطات المعالجة، والتفريغ مما يؤثر على الصحة العامة للسكان والبيئة . [1]

[1]– تقرير حال ومستقبل البيئة في الجزائر ، دار الحقائق ، شراقة ، الجزائر ،2005 ، ص 212 .

المبحث الثاني : الهيئات و النصوص القانونية لتسيير النفايات الصلبة في الجزائر

إن نجاح تطبيق سياسة تتعلق بالإدارة العقلانية بالبيئة ،مرهون بالقدرات المؤسساتية وفعاليتها ذلك أن النصوص وحدها قاصرة على تنظيم أي مجال من مجالات الحياة العامة للأفراد، ما لم يتم تعزيزها بأجهزة ذات فعالية تسهر على التطبيق الأمثل لهذه السياسة ،المعبرة عنها بالنصوص القانونية، وفيما يخص الهيئات الإدارية المكلفة بحماية البيئة، وجب التنويه أن هناك العديد منها سواء كانت مركزية تهتم بالقضايا البيئية ذات البعد الوطني القومي،أو تلك المتواجدة على المستوى المحلي الإقليمي ،إلا أن القضايا البيئية تهم بالدرجة الأولى الجماعات المحلية ،باعتبارها همزة الوصل الأولى بالمواطن والتي يمكنها عكس ما يعانيه يوميا من مشاكل ،لاسيما تلك التي لها تأثير سلبي على صحته والمحيط الذي يعيش فيه، لذلك خصص هذا الفصل لتبيان دور المؤسسات الإدارية التي لها علاقة مباشرة بميدان البيئة.

ولقد إنتهجت الدولة الجزائرية في مجال حماية البيئة منهاجا يهدف إلى تعزيز الإطار القانوني والمؤسساتي في هذا القطاع ،وهذا ما يستشف من غزارة التشريع المتعلق به ،وذلك بسن القوانين التي تنظم مختلف المجالات الاقتصادية والاجتماعية بطريقة تتوافق والقواعد العلمية لحماية البيئة ،وكذا بروز هيئات إدارية مركزية مستقلة ،وهذا لأول مرة تسهر على تسيير القطاع ،كما دعمت القاعدة على المستوى المحلي وذلك بالإختصاصات الجديدة التي أضيفت لكل من البلدية والولاية كونهما مؤسستان الرئيسيتان لحماية البيئة ،خاصة البلدية التي تلعب دورا فعالا في هذا المجال، نظرا لقربها من المواطن وإدراكها أكثر من أي جهاز آخر لطبيعة المشاكل البيئية التي يعانيها .

إلا أن الوصول إلى نظام بيئي متزن يحفظ سلامة الفرد والمجتمع والكون ،لا يتأتى بمجرد وجود نظام قانوني ينظم ويهدف إلى حمايته ،ولا بوجود سلطة تقوم على تجسيده ميدانيا من دون أن يكون وعي بيئي لدى الفرد أو الجماعة ،بل أكثر من ذلك أن يتيقن الإنسان أنه إستخلف في الأرض أن يصلحها وأنه سيد عليها بعقله يستعمرها ويستغلها من أجل تحقيق الرفاهية له ولغيره، قال الحق سبحانه وتعالى " **وهو الذي جعلكم خلائف الأرض** " [1] صدق الله العظيم .

[1]- الآية 165 من سورة الانعام ص 150.

ولتبيان دور الجماعة والفرد في مجال حماية البيئة، تطرقنا في المطلب الأول : " **إلى النصوص القانونية الرامية لتسيير النفايات الصلبة** " ثم إلى "**الهيئات الإدارية المكلفة بتسيير النفايات الصلبة في الجزائر** "ضمن المطلب الثاني .

المطلب الأول : النصوص القانونية الرامية لتسيير النفايات الصلبة في الجزائر

كان لزاما على المشرع الجزائري تنظيم مجال للتعامل مع النفايات الصلبة ،من مراحل إنتاجها إلى مرحلة التخلص النهائي منها ،سواء في التشريع العادي أو الفرعي .

الفرع الأول : التشريع العادي

سنتطرق إلى القوانين المتعلقة بالبيئة ثم المتعلقة بالجماعات الإقليمية.

أولا : القوانين المتعلقة بحماية البيئة .

القانون رقم 03-10 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة.

حل هذا القانون محل القانون السابق الملغى 83-03 المؤرخ في 05 فيفري 1983 المتعلق بحماية البيئة ، وجاء القانون الجديد مسايرا لما تم إقراره في جنوب إفريقيا في إعلان جوهـــانسبورغ في 2002 ، حيث إشتمل هذا القانون على 114 مادة تهدف إلى حماية البيئة ،كما جاءت المادة 51 منه لمنع رمي النفايات في المياه أيا كانت طبيعتها . [1]

[1]- انظر المادة 51 من القانون رقم 03-10 المؤرخ في 20 جويلية 2003 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة الجريدة الرسمة العدد 43 .

ثانيا : القانون المتعلق بتسيير النفايات

هو القانون رقم 01-19 المتعلق بتسيير النفايات ومراقبتها وإزالتها ، فطبقا لنص المادة الأولى منه يهدف إلى بتسيير النفايات ومراقبتها وإزالتها ، كما يعمل على تحديد كيفيات تسيير النفايات المنزلية والخطيرة وطرق شحنها ونقلها ومعالجتها ،وتضمن عقوبات تتراوح مابين الغرامات المالية والحبس، في حالة تسجيل مخالفات، غير أن تطبيق بعض مواد القانون تعرف عراقيل بسبب هشاشة آليات المراقبة، كما إقتضت عملية صرف 8•5 مليون طن من النفايات المنزلية و1•5 مليون طن من النفايات الصناعية سنويا، ضرورة إيجاد تشريع يؤطر عملية تسيير هذا الكم من النفايات لعدة أسباب؛ الأول الحفاظ على صحة المواطنين من عدة أمراض منها الالتهابات، الحساسية، السرطان وثانيا حماية المحيط وعلى هذا الأساس، صنف وشرح القانون كيفية معالجة النفايات حسب طبيعتها ،وتقر المادة 64 من القانون بإنزال عقوبات متفاوتة الحدة ،كتلك الواردة بالحبس لمدة تتراوح من السنة إلى ثلاث سنوات كاملة وبغرامة مالية تتراوح من 600 ألف دج إلى 900 ألف دج، في حالة رمي النفايات الإستشفائية في الهواء الطلق أو بواحدة منهما فقط، مع نصها على إمكانية مضاعفة العقوبة في حالة العودة إلى المخالفة مرة ثانية ، وتنص المادة 66 من القانون على منع إستيراد وتصدير النفايات الخاصة الخطيرة ،وتقر بإنزال بحبس المخالف لمدة تتراوح من 5 إلى 8 سنوات وغرامة مالية تتراوح من 1000000 إلى 5000000 دينار جزائري أو بإحداهما، كما تشير إلى مضاعفة العقوبة في حالة تكرير المخالفة.

كما تطرق القانون 01-19 إلى سلطات رئيس المجلس الشعبي البلدي في إعداد المخطط البلدي لتسيير النفايات المنزلية وما شابهها ،بشرط أن يكون هذا المخطط مطابق للمخطط الولائي للتهيئة. [1]

[1]- انظر المادة 31 من القانون رقم 01-19 ، السابق الذكر .

ثانيا : القوانين المتعلقة بالجماعات الإقليمية

1- القانون المتعلقة بالبلدية

جاء القانون رقم 11-10 المؤرخ في 22 جوان 2011 المتعلق بالبلدية ليحل محل القانون الملغى رقم 90-08 المؤرخ في 07 ابريل 1990الذي جاء في طياته مسؤولية البلدية على إحترام التنظيم المعمول به المتعلق بحفظ الصحة العامة والنظافة العامة، في مجال جمع النفايات الصلبة ونقلها ومعالجتها [1].

كما تطرق في الباب الثالث من هذا القانون إلى المرافق العمومية للبلدية التي تتكفل بإحتياجات المواطنين في مجال تسيير النفايات المنزلية والفضلات الأخرى وما شابهها . [2]

2- القانون المتعلق بالولاية

جاء القانون رقم 12-07 المؤرخ في 21 فيفري 2012 ليحل محل القانون 90-09 المؤرخ في 07 أفريل 1990 ، حيث تطرق هذا القانون في جانبه المتعلق بالنفايات إلى إنشاء مصالح ولائية مهمتها الرئيسية التكفل بالنظافة العمومية ، ويطبق هذا الحكم عن طريق التنظيم . [3]

---

[2]- انظر المادة 31 من القانون رقم 11-10 المؤرخ في 22 جوان 2011 ، المتعلق بالبلدية ،الجريدة الرسمية ، العدد 37.

[2]- انظر المادة 123 من القانون رقم 11-10 .

[3]- انظر المادة 141 من القانون رقم 12-07 المؤرخ في 21 فيفري 2012 المتعلق بالولاية ، الجريدة الرسمية رقم 12 .

الفرع الثاني : التشريع الفرعي

هو مجموعة المراسيم المتعلقة بتسيير النفايات الصلبة .

أولا : المرسوم التنفيذي رقم 02-372 المتعلق بنفايات التغليف

جاء هذا المرسوم تطبيقا لأحكام المادتين 07 و 08 من القانون رقم 01-19 المتعلق بتسيير النفايات ومراقبتها وإزالتها ، والذي يحدد كيفية تثمين النفايات من قبل المنتج ، وكيفية التخلص من النفايات التي لا تثمن ،خاصة نفايات التغليف. [1]

كما نص هذا المرسوم ضرورة تولي البلدية مسؤولية تنظيف الطرق العمومية ،وجمع النفايات الناجمة عن التنظيف ، إضافة إلى ذلك ضرورة تعيين رئيس البلدية أماكن مستودعات رمي النفايات بشرط عدم إضرارها بالصحة العامة، وجمالية الأماكن العامة . [2]

كما تتولى البلدية جمع النفايات الناجمة عن أسواق البيع بالجملة ، والمعارض وجمع النفايات الناجمة عن الملتقيات التجارية التي تنظمها البلدية . [3]

ثانيا : المرسوم التنفيذي رقم 02-175 المتعلق بالوكالة الوطنية للنفايات

من أجل إعطاء الصيغة التنفيذية للقانون رقم 01-19 المتعلق بتسيير النفايات ومراقبتها وازالتها ، أنشئت الوكالة الوطنية للنفايات ، حيث تقدم هذه الوكالة مساعدات للجماعات المحلية في ميدان تسيير النفايات ومعالجتها . [4]

---

[1]- انظر المادة 01 من المرسوم التنفيذي رقم 02-372 المؤرخ في 11 نوفمبر 2002 المتعلق بنفايات التغليف ، الجريدة الرسمية العدد 74.

[2]- انظر المادة 04 من المرسوم التنفيذي رقم 02-175 المؤرخ في 20 ماي 2002 المتعلق بانشاء الوكالة الوطنية للنفايات وتنظيمها وعملها، الجريدة الرسمية ، رقم 37 .

[3] - المرسوم رقم 84-378 المؤرخ في 15 ديسمبر 1984 المحدد لشروط التنظيف وجمع النفايات الصلبة الحضرية ومعالجتها الجريدة الرسمية رقم 66.

[4]- انظر المادة 16 من المرسوم رقم 84-378 .

ثالثا : المرسوم رقم 84-378 المحدد لشروط التنظيف ، وجمع النفايـــــات الصلبة الحضرية ومعالجتها . [1]

كما تجدر الإشارة إلى أن هذه الوكالة كلفة بداية من سنة 2015 من أجل فرز النفايات الورقة تحت عنوان " **الإدارة تساهم في الاسترجاع** "

رابعا : المرسوم التنفيذي رقم 04-409 المتعلق بالنفايات الخطرة

جاء هذا المرسوم التنفيذي تطبيقا لأحكام المادة 24 من القانون رقم 01-19 المتعلق بتسيير النفايات ، ليحدد كيفية نقل النفايات الخاصة الخطرة لأنها تخضع لمجموعة من الشروط العامـــة والخاصة . [2]

[1]- انظر المادة 15 من المرسوم 84-378 .

[2] -انظر المادة 03 من المرسوم التنفيذي رقم 04-409 المؤرخ 14 ديسمبر 2004 ، المتعلق بكيفية نقل النفايات الخاصة والخطرة ، الجريدة الرسمية العدد رقم 81.

المطلب الثاني : الهيئات الإدارية المكلفة بتسيير النفايات الصلبة في الجزائر

إن تجسيد النظام القانوني لحماية البيئة وتنفيذه على أرض الواقع ،يتطلب وجود جهاز تنفيذي فعال من القاعدة إلى القمة ،يعمل في كنف الشرعية ويسهر على التطبيق السليم للقانون، ولعل النظام الإداري المنتهج من طرف المشرع الجزائري كفيل بذلك ،و المتمثل في الهيئات الإدارية المحلية التي تشرف على قطاع البيئة عن كثب، باعتبارها الخلية الأساسية للهيكل الإداري ،وكون هنالك وزارة مكلفة بالبيئة بإعتبارها السلطة الوصية على القطاع عن طريق تسييره بالرقابة السلمية التي تفرضها على مختلف المديريات الولائية للبيئة، وذلك لضمان تطبيق الأهداف المتوخاة من التشريع البيئي ولتحقيق التوازن بين الخصوصيات الجغرافية والبيئية لكل منطقة ،والقضايا البيئية الوطنية .

الفرع الأول : الهيئات المركزية المكلفة بتسيير النفايات وبرنامجها .

تعتبر الهيئات الادارية هي المحرك الذي يعمل على تطبيق النصوص القانونية على أرض الواقع.

أولا : وزارة البيئة وتهيئة الإقليم

إن مسؤولية هذه الوزارة تكون على عاتق الوزير المكلف طبقا للمرسوم التنفيذي رقم 01-08 . [1]

ويصهر الوزير على إحترام التدابير والقواعد الخاصة بالحماية والوقاية من كل أشكال التلوث ، بما فيها النفايات وذلك بالإتصال مع القطاعات المعنية بحماية البيئة . [2]

كذلك الوزير له سلطة الترخيص لنقل النفايات الخطرة الخاصة بعد إستشار ة وزير النقل ، وفي حالة إدخال النفايات بطريقة غير شرعية ،للوزير أن يأمر بإرجاعها . [3]

---

[1]- المرسوم التنفيذي رقم : 01-08 المؤرخ في 07 جانفي 2001 ، المتعلق بتحديد صلاحيات وزير البيئة وتهيئة الإقليم ، الجريدة الرسمية العدد 04.

[2] – انظر المادة 05 من المرسوم رقم 01-08 .

[3]- انظر المادة 24-27 من القانون رقم 01-19 السابق الذكر .

ثانيا : الوكالة الوطنية للنفايات

أنشائها المرسوم التنفيذي رقم 02-175 المؤرخ في 20 ماي 2002 ، وهي مؤسسة عمومية ذات طابع تجاري وصناعي، تتمتع بالشخصية المعنوية والإستقلال المالي، وهي تحت وصاية الوزير المكلف بالبيئة وتهيئة الإقليم ، ومهمتها تطوير نشاطات فرز النفايات وجمعها وتثمينها وإزالتها .

تقدم الوكالة مساعدة للجماعات المحلية في ميدان تسيير النفايات .

نشر المعلومات العلمية والتقنية لتسيير النفايات وجمعها ونقلها وتثمينها وإزالتها .

معالجة المعلومات والمعطيات الخاصة بالنفايات .

ثالثا : المعهد الوطني للتكوينات البيئية

إنشاء بموجب المرسوم رقم 02-263 المتضمن إنشاء المعهد الوطني للتكوينات البيئية ، [1] وهو مؤسسة عمومية ذات طابع تجاري وصناعي، يتمتع بالإستقلال المالي، وهو تحت وصاية الوزير المكلف بالبيئة وتهيئة الإقليم ، والهدف المرجو من هذا المعهد هو المساهمة في التكوين البيئي من أجل رفع مستوى تأهيل المصالح المكلفة بتسيير النفايات على مستوى الجماعات المحلية ،من أعضاء المجالس المنتخبة .

رابعا : البرنامج الوطني للتسيير المدمج للنفايات الصلبة

نظرا لتفاقم مشكل النفايات الصلبة أخذها بعدا أخر من أبعاد تلويث البيئة الخطرة ، وعلى هذا الأساس كان لزاما على الحكومة الجزائرية إعداد برنامج وطني لتسيير النفايات الصلبة، ويشمل هذا البرنامج على :

دراسة وسائل تسيير النفايات على مستوى المدن ؛

[1]- المرسوم التنفيذي رقم 02-263 المؤرخ في 17 اوت 2002 ، المتضمن انشاء المعهد الوطني للتكوينات البيئية ، الجريدة الرسمية رقم 56 .

تصور خطط جديدة لتسيير النفايات ؛

إعادة تنظيم إدارة البلديات المكلفة بتسيير النفايات ؛

التخلص السليم من النفايات ضمن الردم السلمي والقانوني ؛

دراسة مدى تأثير النفايات على البيئة و اختيار المواقع المناسبة لإقامة منشآت معالجة النفايات ؛

تحسين الإطار المعيشي وحماية الصحة العامة ؛

خلق فرص عمل من خلال إعادة تدوير النفايات .

الفرع الثاني : الهيئات المحلية المكلفة بتسيير النفايات

تؤدي الهيئات المحلية دورا أساسيا في التنمية الإقتصادية و الإجتماعية، فهي تمثل أداة لتنفيذ وتجسيد القواعد البيئية، لهذا فإن للولاية والبلدية دورا هاما في حماية البيئة لما لهما من إختصاصات في التصدي لمشكلة النفايات الصلبة .

أولا :الـــــولايـــــــــــة

أ– اختصاصات الوالي في مجال تسيير النفايات الصلبة

المادة 114 التي تنص على **" الوالي مسؤول على المحافظة على النظام و الأمن والسلامة ، والسكينة العمومية "** [1]

وجوهر هذه المسؤولية هو حماية المواطنين القاطنين في إقليم الولاية من الأوبئة والأمراض، التي تسببها النفايات الصلبة في الشوارع والمدن ،خاصة مع النمو السكاني المتسارع .

[1] - القانون 07-12 المتعلق بالولاية المؤرخ في 21 فيفري 2012 المنتعلق بالولاية الجريدة الرسمية رقم 12 .

أما في مجال تسيير النفايات، فإن الوالي هو الذي يسلم رخصة إنجاز المنشأة المتخصصة في معالجة النفايات الصلبة وما شابهها ، فيقع على سلطة الضبط الإداري المتمثلة في شخص الوالي إتخاذ القرارات التي من شأنها الحفاظ على صحة المواطنين .

إضافة إلى ذلك إستعمال سلطة الضبط الإدارية للرقابة على جميع منشآت معالجة النفايات ،من خلال الرقابة القبلية التي تتمثل في منح رخصة من طرف الوالي لمعالجة النفايات المنزلية وما شابهها [1]

كما تكون سلطة للوالي المختص إقليميا رقابة بعدية من خلال وضع جهاز دائم على مستوى الولاية لإعلام المواطنين وتحسيسهم عن الدور الذي تلعبه النفايات بصفة عامة على صحة المواطنين وعلى البيئة التي نعيش فيها، وإتخاذ كل التدابير للحد من التلوث ومسبباته . [2]

ب – مديرية البيئة على مستوى الولاية

جاء إختصاص مديرية البيئة للولاية في مجال حماية البيئة ضمن المرسوم التنفيذي 03-434 المؤرخ في 17 ديسمبر 2003 . [3]

ولتجسيد المهمة المنوط بها فإنها تعمل من خلال مجموعة من الأجهزة على الحفاظ على البيئة ،من خلال التقليل من إنتاج النفايات الصلبة ، ومعالجتها بطرق حضرية وعقلانية ، إضافة إلى ذلك مراقبة مدى تطبيق القوانين والتنظيمات المتعلقة بالنفايات الصلبة .

[1]– انظر المادة 42 من القانون 01-19 السابق الذكر .

[2]– انظر المادة 34 من القانون 01-19 .

[3] –انظر الجريدة الرسمية ، رقم 80 لسنة 2003 .

ت – مفتشية البيئة على مستوى الولاية

تتمثل مهمتها في مراقبة مدى تطبيق القوانين والتنظيمات المتعلقة بحماية البيئة ،كما تقوم بتنفيذ وتطبيق برامج حماية البيئة عبر كامل التراب الوطني ، كما تقوم بتسليم التأشيرات والرخص لمعالجة النفايات الصلبة .

ثانيا : البلـــــديـــــة

أ– اختصاصات رئيس المجلس الشعبي البلدي

طبقا للمادة 88 من قانون 11-10 المتعلق بالبلدية فإن رئيس المجلس الشعبي البلدي تحت إشراف الوالي يتمتع بسطة الضبط الإداري في مجال حماية البيئة، كما ت تولى البلدية في إطار إختصاصاتها التقليدية ، والتي تتمثل في حفظ الصحة العمومية والنقاوة و السهر على تنظيم المزابل وإحراق القمامة ومعالجتها، واتخاذ كل الإجراءات الرامية إلى حفظ الصحة العمومية والتي نلخصها في:

مكافحة الأمراض الوبائية والمعدية.

القيام بعمليات التطهير.

جمع القمامة بصفة منتظمة.

ونظرا لأهمية وخطورة النفايات الحضرية على البيئة والسكان نص المشرع في المادة 01 على أنه ينشأ مخطط بلدي لتسيير النفايات المنزلية وما شبهها من قانون 11-10 ،[1] يغطي كافة إقليم البلدية.

كما نص المشرع صراحة على أن تسيير النفايات المنزلية تقع على عاتق مسؤولية البلدية ، التي تنظم في إقليمها خدمة عمومية غايتها تلبية الحاجات الجماعية لمواطنها في مجال جمع النفايات المنزلية وما شبهها ونقلها ومعالجتها عند الإقتضاء، وتتضمن هذه الخدمة العمومية ما يأتي:
وضع نظام لفرز النفايات المنزلية وما شبهها بغرض تثمينها.

[1]– انظر المادة 123 من قانون 11-10 سالف الذكر .

تنظيم جمع النفايات الخاصة الناتجة بكميات قليلة عن الأشغال المنزلية والنفايات الضخمة وجثث الحيوانات ومنتوجات تنظيف الطرق العمومية والساحات والأسواق بشكل منفصل، ونقلها ومعالجتها بطريقة ملائمة.

وضع جهاز دائم لإعلام السكان وتحسيسهم بآثار النفايات المضرة بالصحة العمومية والبيئة.

إتخاذ إجراءات تحفيزية بغرض تطوير وترقية نظام فرز النفايات الصلبة .

ب – المخطط البلدي لتسيير النفايات المنزلية وما شابهها

يتم إعداد هذا المخطط من طرف رئيس المجلس الشعبي البلدي ،ويجب أن يكون مطابق للمخطط الولائي للتهيئ ،ويصادق عليه الوالي ويتضمن هذا المخطط .[1]

جرد النفايات مع تحديد نوعها ومكوناتها وخصائصها.

جرد مواقع المعالجة الموجودة على إقليم البلدية .

تنظيم جمع النفايات الخاصة الناتجة من الأشغال المنزلية .

جرد عدد ونوع المركبات المستعملة في نقل النفايات .

ت – مندوبي البيئة على مستوى البلدية

أنشأة هذه المندوبية بموجب المرسوم 96-90 المؤرخ في 27-01-1996 كما تطرقت المادة 28 إلى مندوبي البلدية من القانون 10-03 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة ، حيث يسهر ممثل مديرية البيئة على مستوى البلدية بمتابعة نظافة المحيط ، ومتابعة العمليات المتعلقة بالنفايات العمومية ، ومتابعة المحيط الغابي والمساحات الخضراء

كما لها الحق في المشاركة في لجنة محاربة الأمراض المتنقلة عن طريق المياه والحيوانات .

[1]- انظر المادة 41 من القانون 01-19 .

متابعة ورشات جمع وإزالة النفايات البلاستيكية .

متابعة سير القمامة العمومية بمختلف أنواعها .

ثالثا : دور الجمعيات في حماية البيئة

يعد الحق في المشاركة le droit de participation و الإنتماء الحر للجمعيات صورة من صور تدعيم الديمقراطية، تحرص الكثير من الحكومات على ضمانها، شريطة أن يكون الإنتماء حر وغير مقيد، ولقد نصت المادة 20 من إعلان حقوق الإنسان لعام 1948 أنه" **لكل شخص الحق في حرية الإشتراك في الإجتماعات والجمعيات السلمية "**

إلا أنه لم يكرس هذا الحق في الجزائر بصفة واضحة إلا بصدور قانون31/90 ،[1] المتعلق بالجمعيات، الذي عرف الجمعية بأنها إتفاقية يجتمع في إطارها أشخاص طبيعيون أو معنويون على أساس تعاقدي ولغرض غير مربح، يشتركون في تسخير معارفهم ووسائلهم لمدة محدودة أو غير محدودة من أجل ترقية الأنشطة ذات الطابع المهني والاجتماعي والعلمي والديني والتربوي والثقافي والرياضي.

إلا أن المشرع وفي ظل قانون البيئة الجديد 03-10 قد دعم دور الجمعيات في حماية البيئة، إذ نص على دور الجمعيات في إبداء الرأي والمشاركة في جميع الأنشطة المتعلقة بحماية البيئة وتحسين الإطار المعيشي، كما نص في مادته 36 على حق الجمعيات في رفع الدعاوى أمام الجهات القضائية المختصة عن كل مساس بالبيئة .

[1]- قانون رقم 90-31، المتعلق بالجمعيات المؤرخ في 17 جمادى الأولى عام 1411 الموافق لـ 4 ديسمبر سنة 1990 .

خلاصة الفصل الثاني :

في نهاية هذا الفصل نستشف أن مشكل النفايات الصلبة الحضرية متواجد على المستوى الوطني كما تسعى السلطات الجزائرية جاهدة ضمن إستراتيجية وطنية ومنظومة قانونية متكاملة للحد من ظاهرة إنتشار النفايات الصلبة في الشوارع والطرقات ،الأمر الذي يؤدي بدورة إلى الإضرار بالمواطنين وتشويه الوجه الحقيقي للمدن، وكل ذلك يعود بالضرر بالدرجة الأولى على الوسط البيئي الذي نعيش فيه .

النتائج :

1- إن مشكل معالجة النفايات الصلبة يقتضي بوجود ترسانة تشريعية كفيلة للتحكم الأمثل في تسيير النفايات، من خلال التدرج الهرمي للتشريعات .

2- الجزائر لا زالت متخلفة حتى مقارنة مع دول العالم الثالث في مجال إعادة تدوير النفايات ،وذلك من خلال الرمي العشوائي للنفايات في المفارغ العمومية دون فرزها وتثمينها .

3- نلاحظ في مدة وجيزة إستطاعة الجزائر خلق مجموعة كبيرة من المؤسسات الكفيلة بتسيير النفايات سواء على المستوى المركزي أو المحلي، لكن يلاحظ غياب التنسيق بينها ،وعدم تنفيذ مخططات التكفل بالنفايات **–كالمخطط البلدي –** هو غير مفعل مما يجعلها حبرا على ورق .

4 – سيطرة الدولة على تسيير النفايات دون فتح المجال أمام الخواص للإستثمار في هذا المجال وأساليب معالجة النفايات في الجزائر لا زالت بعيدة كل البعد عن المستوى المطلوب .

التوصيات :

1 – يجب على الحكومة الجزائرية مراجعة القوانين والتنظيمات المتعلقة بإعادة التدوير وطرق تشييد وبناء المفارغ العمومية .

2- يجب على الدولة الجزائرية المضي قدما من خلال فتح إستثمارات داخلية وخارجية تهتم بالنفايات الصلبة .

3- يجب التفعيل أكثر فأكثر لمبدأ الملوث الدافع الذي يهتم بمجال الجباية البيئية .

3 –تفعيل لدور المجتمع المدني من خلال إشراكه في المخططات والبرامج التى تهتم بالبيئة والنفايات بشكل خاص .

4- إنشاء مؤسسات صغير تهتم بنقل ومعالجة النفايات وإعادة تدويرها .

من خلال هذا البحث تبن أن مشكل النفايات الصلبة الحضرية من بين المشاكل التي تشكل هاجسا كبيرا ،لما لها من أثار سلبية على جميع المستويات ،البيئية والاجتماعية والاقتصادية عالميا ومحليا ، مما أدى إلى ضرورة وجود ترسانة تشريعية كفيلة بالتحكم بالنفايات بشكل عام ،والنفايات الصلبة بشكل خاص، من خلال التخلص السليم والآمن من هذه النفايات ، كما أن للجزائر منظومة قانونية مهمة في مجال تسيير ومراقبة النفايات الصلبة ،وهذا من خلال القانون رقم 01-19 المتعلق بتسيير النفايات ومراقبتها وإزالتها ، إضافة إلى المراسيم والتنظيمات المكملة لهذا القانون .

نلاحظ أن الجزائر إستطاعة خلق منظومة من القوانين والهياكل المتعلقة بتسيير ومعالجة النفايات في وقت وجيز ،سواء على المستوى المركز أو على المستوى المحلي ، لكن غياب التنسيق بين هذه المؤسسات في مجال معالجة النفايات الصلبة ووضع مخططات شاملة ومتكاملة ،مما يجعلها مجرد حبر على ورق ، وهي بعيدة كل البعد عن المستوى المطلوب .

قائمة الملاحق

الجدول رقم : 01 مخطط النفايات الصلبة الحضرية .

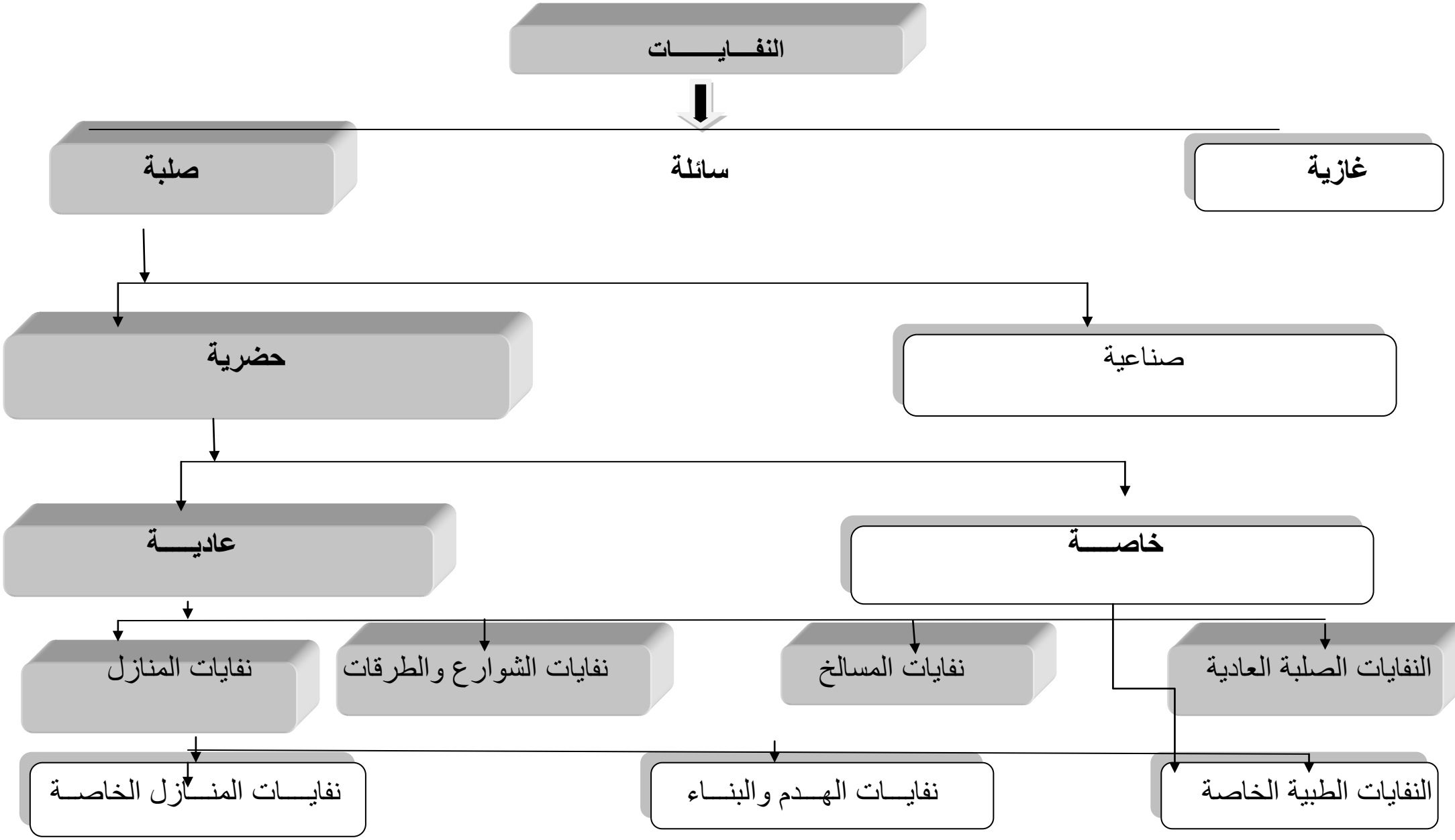

الجدول رقم : 02 أنواع النفايات الصلبة الحضرية

	النوع	الوصف	الامثلة
نفايات صلبة حضرية عادية	النفايات المنزلية	النفايات الصلبة التي ينتجها السكان المطروحة في صناديق النفايات الفردية او الجماعية	نفايات المطبخ ،بقايا غذائية ،المغلفات والورق والنسيج
	أوحال معالجة الماء	وحل ورمل من المعالجة والتصفية	رمل ، وحل
	النفايات الناتجة عن المؤسسات العمومية والخاصة الشبيهة بالنفايات المنزلية	النفايات الاتية من المؤسسات التجارية الصناعية والفنادق والمدارس والتي يمكن التخلص منها مع النفايات الحضرية	نفايات التغليف والورق ونفايات التنظيف والبلاستيك
	النفايات الخضراء للبساتين والحدائق	نفايات من جز الاعشاب وقطع الاشجار	عشب و اوراق
	نفايات الاسواق	نفايات عضوية ومعدنية شبيهة بالنفايات المنزلية	النفايات النباتية ، نفايات التنظيف والتغليف
	نفايات تنظيف الطرق	كنس الطرق وتنظيفها	رمل اتربة وغبار وأوراق ...إلخ
نفايات صلبة حضرية خاصة	**النفايات المضايقة**	نفايات حضرية لا يمكن وضعها في الصناديق نظرا لحجمها وتتطلب وضعها على حدا	أثاث وخشب واطارات العجلات والادوات الكهرومنزلية
	النفايات الخطرة	النفايات الحضرية المحتوية على مواد سامة وضارة	بطاريات وبقايا الدهن
	النفايات الطبية	نفايات حضرية ناتجة عن المؤسسات الاستشفائية والصيدلانية لا يمكن وضعها مع النفايات الحضرية العادية	ادوية تالفة ، مخلفات العلاج
	النفايات الناتجة عن البناءات	نفايات أشغال البناء والهدم	حجارة وبقايا الاسمنت والجبس
	نفايات المسالخ	مخلفات الذبائح	أعضاء حيوانية وعظام

المصدر : وزارة تهيئة الإقليم والبيئة : **دليل إعلامي حول معالجة النفايات الصلبة الحضرية** ، (الجزائر :2001)ص 41

.

قائمة المراجع

قائمة اللمراجع العامة :

1 – أحمد عبد الوهاب عبد الجواد : **أسس تدوير النفايات** ، الدار العربية للنشر والتوزيع ، القاهرة 1997 .

2 – أحمد عبد الوهاب عبد الجواد : **تكنولوجيا تدوير النفايات** ، الدار العربية للنشر والتوزيع ، القاهرة 1997 .

3 – سامح الغرايبة : **المدخل الى العلوم البيئية** ، دار الشرق للنشر والتوزيع ، عمان 2000 .

4– برنامج الامم المتحدة للبيئة : **توقعات البيئة العالمية – 3 –** عالم الترجمة ، المنامة 2002 .

5 – حسن أحمد شحاته : **البيئة والمشكلة السكانية** ، مكتبة الدار العربية للكتاب ، مصر 2002 .

6 – محمد السيد ارناؤوط : **التلوث البيئي** ، مكتبة الدار العربية للكتاب ، القاهرة 2002 .

7 – زكريا محمد عبد الوهاب طاحون :**التلوث خطر واسع الانتشار** ، دار الحساب للنشر والتوزيع ، القاهرة 2004

8– بلال مناوف الطحان : وقاية البيئة من الملوثات الصناعية ، دار المناهج للنشر والتوزيع ،عمان 2005 .

القوانين

8 – الجريدة الرسمية :العدد 43 ، ص 10 ، الجزائر 2003 .

9 – القانون رقم 01-19 المؤرخ في 12 ديسمبر 2001 ، **المتعلق بتسيير النفايات ومراقبتها وإزالتها،** الجزائر 2001 الجريدة الرسمية رقم 77

10 – قانون 03-10 المؤرخ في 20 جويلية 2003 ، **المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة ،** الجريدة الرسمية رقم 43 .

11 – القانون رقم 11-10 المؤرخ في 22 جانفي 2011 المتعلق بالبلدية الجريدة الرسمية رقم 37 .

12 – القانون رقم 12-07 المؤرخ في 21 فيفري 2012 المتعلق بالولاية الجريدة الرسمية رقم 12 .

المراسيم

13 - المرسوم رقم 84-378 المؤرخ في 15 ديسمبر 1984 المحدد لشروط التنظيف وجمع النفايات الصلبة الحضرية ومعالحتها الجريدة الرسمية رقم 66.

14 - المرسوم التنفيذي رقم 02-372 المؤرخ في 11 نوفمبر 2002 المتعلق بنفايات التغليف ، الجريدة الرسمية العدد 74.

15 - المرسوم التنفيذي رقم 02-175 المؤرخ في 20 ماي 2002 المتعلق بانشاء الوكالة الوطنية للنفايات وتنظيمها وعملها، الجريدة الرسمية ، رقم 37 .

16 - المرسوم التنفيذي رقم 04-409 المؤرخ 14 ديسمبر 2004 ، المتعلق بكيفية نقل النفايات الخاصة والخطرة ، الجريدة الرسمية العدد رقم 81 .

17 - المرسوم التنفيذي رقم : 01-08 المؤرخ في 07 جانفي 2001 ، المتعلق بتحديد صلاحيات وزير البيئة وتهيئة الإقليم ، الجريدة الرسمية العدد 04.

18 - المرسوم التنفيذي رقم 02-263 الؤرخ في 17 اوت 2002 ، المتضمن انشاء المعهد الوطني للتكوينات البيئية ، الجريدة الرسمية رقم 56 .

رسائل الماجيستير :

9- العابد رشيدة :تسيير النفايات الصلبة الحضرية ، دراسة حالة بلدية ورقلة ، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية ، كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية ، كلية قاصدي مرباح ، ورقلة ، 2008 .

المجلات :

10- وزارة البيئة وتهيئة الاقليم ، تقرير حول وحالة و مستقبل البيئة في الجزائر ، دار الحقائق ، الشراقة ، الجزائر ، 2005 .

الجرائد الوطنية :

11- إحصائيات الوكالة الوطنية للنفايات ، جريدة الخبر الجزائرية ،السنة الرابعة والعشرون ، العدد 7330 ، يوم 2014/01/31 .

المواقع الالكترونية

www.ogara21.org

.www.libya.midicalwaste.com

www.ar.wikipedia.org./

- المقدمة 01

الفصل الأول : الإطار المفاهيمي للنفايات الصلبة الحضرية

- المبحث الأول : النفايات الصلبة ووضعيتها في العالم 09
- المطلب الأول : النفايات الصلبة الحضرية 09
- الفرع الأول : تعريف النفايات الصلبة الحضرية . 09
- الفرع الثاني: مصادر النفايات الصلبة الحضرية العادية و الخاصة ومخاطرها 15
- المطلب الثاني : النفايات الصلبة الحضرية في العالم 20
- الفرع الأول : مؤتمر قمة الأرض 20
- الفرع الثاني : النفايات الصلبة الحضرية في الأقاليم المختلفة 23
- المبحث الثاني : التلوث البيئي بالنفايات الصلبة الحضرية 25
- المطلب الأول :ماهية التلوث البيئي 25
- الفرع الأول : مفهوم التلوث البيئي 26
- الفرع الثاني : أنواع التلوث 28
- المطلب الثاني : الآثار الناجمة عن التلوث بالنفايات الصلبة الحضرية 30
- الفرع الأول : الآثار البيئية 30
- الفرع الثاني: الآثار الصحية 32
- خلاصة الفصل الأول : 33

الفصل الثاني : الآليات القانونية لتسيير النفايات الصلبة في الجزائر

- المبحث الأول : المبادئ العامة لتسيير النفايات لصلبة 37
- المطلب الأول : التعريف القانوني للنفايات الصلبة 37

- الفرع الأول : خصائص النفايات الصلبة .....38.....
- الفرع الثاني: مبادئ تسيير النفايات الصلبة .....39.....
- المطلب الثاني : واقع النفايات الصلبة في الجزائر .....42..
- الفرع الأول : نسب إنتاج النفايات المنزلية في الجزائر .....42.....
- الفرع الثاني : كيفية التعامل مع هذه النفايات في الجزائر .....43.....
- المبحث الثاني : الهيئات و النصوص القانونية لتسيير النفايات الصلبة في الجزائر 45..
-المطلب الأول : النصوص القانونية الرامية لتسيير النفايات الصلبة في الجزائر47
-الفرع الأول : التشريع العادي .....47.....
-الفرع الثاني : التشريع الفرعي .....50.....
-المطلب الثاني : الهيئات الإدارية المكلفة بتسيير النفايات الصلبة في الجزائر 52.
-الفرع الأول : الهيئات المركزية المكلفة بتسيير النفايات .....52.....
-الفرع الثاني : الهيئات المحلية المكلفة بتسيير النفايات .....54.....
- خلاصة الفصل الثاني : .....59.....
- خاتمـــــــــــــة : .....62.....
- قائمة الملاحق : 63
- جدول رقم -01 – يوضح مخطط النفايات الصلبة الحضرية 64
- جدول رقم -02 – يوضح أنواع النفايات الصلبة الحضرية 65
- قائمة المراجع : 66